

فقه العبادات ----- كتاب الصلاة



1

❖ فقه عظمة الصلاة ❖

❖ كتاب الصلاة ❖

❶ فقه أحكام الصلاة

- ❖ الصلاة: عبادة لله ذات أقوال وأفعال مخصوصة، مفتوحة بالتكبير، مختتمة بالتسليم.
- والصلوات الخمس أكد أركان الإسلام بعد الشهادتين.
- وهي واجبة على كل مسلم ومسلمة مهما كانت الأحوال،
- ▲ في حال الأمن والخوف، وفي حال الصحة والمرض،
- ▲ وفي حال الحضر والسفر، ولكل حالة صلاة تناسبها في الهيئة والعدد.

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». متفق عليه.

● حكمة مشروعية الصلاة ●

1) الصلاة نور، فكما أن النور يستضاء به فكذلك الصلاة تهدي إلى الصواب،

▲ وتمنع من المعاصي

▲ وتنتهي عن الفحشاء والمنكر.

2) الصلاة صلة بين العبد وربّه، وهي عماد الدين، يجد فيها المسلم لذة مناجاة ربّه،

▲ فتطيب نفسه، وتقر عينه بربّه، ويطمئن قلبه،

▲ وينشرح صدره، وتُقضى حاجته، وبها يرتاح من هموم الدنيا والآمها.

3) الصلاة فيها إعلان توحيد الله وتقويته وتصفيته بظهوره على القلب واللسان والجوارح.

■ فالصلاة لها ظاهر يتعلق بالبدن كالقيام والجلوس، والركوع والسجود، وسائر الأقوال والأعمال،

■ ولها باطن يتعلق بالقلب، ويكون بتعظيم الله تعالى،

◆ وتكبيره، وخشيته، ومحبته، وطاعته، وحمده،

◆ وشكره، وذل العبد وخضوعه لربّه،

◆ فالظاهر يتحقق بفعل ما جاء عن النبي ﷺ في الصلاة، والباطن يتحقق بالتوحيد والإيمان، والإخلاص، والخشوع.

4) الصلاة لها جسد وروح،

● فجسدها:

→ القيام والركوع والسجود والقراءة .

● وروحها:

→ تعظيم الله وتوحيده وخشيته، وحمده وسؤاله، واستغفاره، والثناء عليه، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ وآله وعلى عباد الله الصالحين.

5) أمر الله كل مسلم بعد إقراره بالشهادتين أن يقيد حياته بأربعة أشياء: ▼▼

◆ (الصلاة، الزكاة، الصيام، الحج) → وهذه أركان الإسلام.

● وفي كل منها تمرين لتنفيذ أوامر الله على نفس الإنسان، وماله، وشهوته، وطبيعته؛ □ ليقضي حياته حسب أمر الله ورسوله، وحسب ما يحب الله ورسوله، لا حسب هواه.

6) المسلم في الصلاة ينفذ أوامر الله على كل عضو من أعضائه؛ ليتدرب على طاعة الله،

▲ وتنفيذ أوامر الله في شؤون حياته كلها، في أخلاقه، ومعاملاته، وطعامه، ولباسه،
▲ وهكذا حتى يكون مطيعاً لربه داخل الصلاة وخارج الصلاة.

(7) الصلاة زاجرة عن فعل المنكرات، وسبب لتكفير السيئات.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ. قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا». متفق عليه.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

﴿﴾ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ﴿﴾



(2)

♦ تحقيق إقامة الصلاة باستقامة القلب ♦

● فقه استقامة القلب ●

◆ إذا استقام القلب استقامت الجوارح، وإنما يستقيم القلب بأمرين:

(1) الأول: تقديم ما يحبه الله تعالى على ما تحبه النفس.

(2) الثاني: تعظيم الأمر والنهي وهو الشريعة.

→ وذلك كله ناشئ عن تعظيم ومعرفة الأمر الناهي وهو الله عز وجل بأسمائه وصفاته وأفعاله،
وخرائنه ،

→ ومعرفة وعده ووعيده ،

◆ فالإنسان قد يفعل الأمر

▲ لنظر الخلق إليه، وطلب الجاه والمنزلة عندهم،

▲ وقد يتقي المناهي خشية سقوطه من أعينهم،

▲ أو خوفاً من العقوبات الدنيوية التي رتبها الله على المناهي كالحودود،

▲ فهذا ليس فعله وتركه صادراً عن تعظيم الأمر والنهي، ولا تعظيم الأمر الناهي.

☀ قال الله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا} [الكهف/ ١١٠].

◆ علامة تعظيم أوامر الله:

◆ أن يراعي العبد أوقات العبادات وحدودها ،

◆ ويأتي بأركانها وواجباتها وسننها ،

◆ ويحرص على كمالها، ويسارع إليها عند وجوبها فرحاً بها ،

◆ ويحزن عند فواتها كمن فاتته صلاة الجماعة ونحوها.

◆ وأن يغضب إذا انتهكت محارمه، ويحزن عند معصيته، ويفرح بطاعته،

◆ وأن تكون عبادته في الخفاء أعظم منها في العلانية ،

◆ وأن لا يسترسل مع الرخص، ولا يكون دأبه البحث عن علل الأحكام،

● فإن ظهرت له الحكمة حملة ذلك على مزيد الانقياد والعمل.

▼ قال الله تعالى:

☀ {إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا حَمَزُوا سَجْدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ} {١٥} {تَنَجَّافِي جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ} {١٦} {فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} {١٧} [السجدة/ ١٥-١٧].

◆ فقه الأمر والنهي :

◆ الله جلّ جلاله هو الملك الحق ، والملك له أوامر على خلقه ومماليكه وعبيده.

◆ والله عز وجل حكيم عليم، لا يأمر العبد إلا بما فيه صلاحه، ولا ينهاه إلا عما في فعله فساده.

◆ وما أمر الله بشيء إلا أعان عليه ، وما نهى عن شيء إلا أغنى عنه.

◆ وقد ابتلى الله العباد ▼▼

▲ بالأوامر والشهوات، والواجبات والمحرمات، والمحبيات والمكروهات ،

□ ليميز بذلك الصادق من الكاذب،

◆ ومن يطيعه ممن يعصيه، ومن يتبع هداه ممن يتبع هواه.

◆ فالأوامر هي الواجبات والمستحبات، والنواهي هي المحرمات والمكروهات.

● فالمأمور به بمنزلة الغذاء الذي هو قوام البدن ،

● والمنهي عنه بمنزلة السم الذي فيه هلاك البدن.

★ ومن تيقن هذا انشرح صدره لطاعة الله ورسوله، وطابت نفسه

▲ بفعل الأوامر، واجتناب النواهي،

▲ وحسن العباداة ، محبة الله، وتعظيماً له، وتقرباً إليه بما يحب:

☀️ {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ} {٢} الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ} {٣} أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ} {٤} [الأنفال/٢-٤] .

☀️ وإذا ضعف الإيمان مال الإنسان إلى

▲ الحيل والبدع والمعاصي،

▲ وكسل عن الطاعات، وتساهل في الأوامر والنواهي،

▲ واتبع الشهوات، وزلت به قدمه في النار:

☀️ {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا} {٥٩} إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْئًا} {٦٠} [مريم/٥٩-٦٠].

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖



❖ علاقة زيادة الإيمان بتحقيق الأوامر الشرعية ❖

● فقه الأوامر الشرعية:

◆ أوامر الله عز وجل نوعان:

▲ الأول: أوامر محبوبه للنفس كالأمر بالأكل من الطيبات، ونكاح ما طاب من النساء إلى أربع، وصيد البر والبحر ونحو ذلك.

▲ الثاني: أوامر مكروهة للنفس، وهي نوعان:

1] أوامر خفيفة كالأدعية والأذكار والآداب والنوافل وتلاوة القرآن ونحوها.

2] أوامر ثقيلة كالدعوة إلى الله، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد في سبيل الله.

● والإيمان يزيد

▲ بامتثال الأوامر الخفيفة والثقيلة معاً

▲ والنظر في الآيات الكونية، والآيات الشرعية

▲ والإكثار من ذكر الله عز وجل.

✦ فإذا زاد الإيمان صار المبعوض محبوباً، وصار الثقل خفيفاً،

↳ وتحقق مراد الله من العبد بالدعوة والعبادة، وتحركت بذلك جوارحه، ونال مرضاة ربه.

☀ قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا } {٤١} { وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا } {٤٢} { هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا } {٤٣} { تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا } {٤٤} [الأحزاب/٤١ - ٤٤].

☀ وقال الله تعالى: { وَلَتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } [آل عمران/١٠٤].

◆ صفات النفس:

● ركب الله سبحانه في كل إنسان نفسين:

◆ نفساً أمارة بالسوء

◆ ونفساً مطمئنة

→ وهما متعاديتان

■ فكل ما خَفَّ على هذه ثقل على الأخرى

■ وكل ما التذت به هذه تألمت به الأخرى،

■ مع هذه مَلَك، ومع تلك شيطان، والحق كله مع الملك والمطمئنة،

■ والباطل كله مع الشيطان والأمارة، والحرب سجال،

● فشمِّر رحمك الله، وقَدِّم ما يحبه الرب على ما تحبه النفس يرضيك بما تحب.

☀ قال الله تعالى : { إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى } { ٤ } فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى { ٥ } وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى { ٦ } فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى { ٧ } وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى { ٨ } وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى { ٩ } فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى { ١٠ } [الليل/ ٤- ١٠].

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

🕌 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 🕌



4

◆ فقه أهمية الصلاة ◆

◆ حكم الصلوات الخمس:

● تجب الصلوات الخمس في اليوم والليلة على كل مسلم مكلف، ذكراً كان أو أنثى، إلا حائضاً ونفساء حتى تطهرا، وهي أكد أركان الإسلام بعد الشهادتين.
☀ قال الله تعالى: { إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا } [النساء/ ١٠٣].

☀ وقال الله تعالى: { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْاُوسَطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } [البقرة/ ٢٣٨].

🌟 وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ ، شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ». متفق عليه.

﴿هو عن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ: «ادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ...». متفق عليه.

● علامات البلوغ:

● المسلم المكلف هو (البالغ العاقل)، وعلامات البلوغ ثلاثة أقسام:

● الأول: مشترك بين الرجل والمرأة: هو إتمام خمس عشرة سنة، ونبات شعر العانة، وإنزال المنى.

● الثاني: خاص بالرجال فقط:

هو نبات شعر اللحية والشارب.

● الثالث: خاص بالنساء فقط:

هو الحمل والحيض.

▲ ويؤمر الصغير بالصلاة إذا تم له سبع سنين، ويُضرب عليها إذا تم له عشر سنين.

◆ أهمية الصلاة ◆

◆ الصلاة صلة بين العبد وربّه ، وأول ما يحاسب عليه يوم القيامة .

﴿عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ وُجِدَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ تَامَّةً، وَإِنْ كَانَ انْتَقَصَ مِنْهَا شَيْءٌ، قَالَ: انظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ يُكْمِلُ لَهُ مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَةٍ مِنْ تَطَوُّعِهِ، ثُمَّ سَائِرُ الْأَعْمَالِ تَجْرِي عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ».

أخرجه النسائي وابن ماجه.

● عدد الصلوات المفروضة:

▲ فرض الله الصلاة ليلة الإسراء على رسوله ﷺ بدون واسطة قبل الهجرة بسنة،

▲ وفرضها الله سبحانه خمسين صلاة في اليوم واللييلة على كل مسلم.

▲ وهذا يدل على أهميتها، وعلى محبه الله لها، وعلى حاجة الإنسان إليها.

▲ ثم خففها الله فجعلها خمساً في العمل، وخمسين في الأجر؛ فضلاً منه ورحمة.

● والصلوات المفروضة في اليوم واللييلة على كل مسلم ومسلمة خمس صلوات، وهي:

☞ الظهر، والعصر، والمغرب، والعشاء، والفجر، وصلاة الجمعة يوم الجمعة في الأسبوع مرة.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

☞ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ☞



5

❖ فقه الحكم الشرعي في تارك الصلاة ❖

❖ حكم تارك الصلاة ❖

❖ من جحد وجوب الصلاة كفر، وكذا تاركها تركاً مطلقاً تهاوناً وكسلاً

▲ فإن كان جاهلاً يُعلم،

▲ وإن كان عالماً بوجوبها وتَرَكَها يُستتاب ، فإن تاب وإلا قُتِل كافرأ .

❖ ومن ترك الصلاة تركاً مطلقاً بحيث لا يصلي أبداً فهو كافر مرتد عن دين الإسلام .

❖ ومن يصلي أحياناً ويتركها أحياناً فليس بكافر، لكنه فاسق، ومرتكب إثماً عظيماً، وجانٍ على نفسه جناية كبيرة، وعاص لله ورسوله في أعظم فريضة في الدين .

☀ ١- قال الله تعالى: {فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ} [التوبة/ ١١].

2- وعن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ». أخرجه مسلم.

3- وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ». أخرجه البخاري.

❏ الآثار المترتبة على من ترك الصلاة أبداً:

[1-] في الحياة:

→ لا يحل لمن ترك الصلاة مطلقاً

▲ الزواج بمسلمة، وتسقط ولايته،

▲ ويسقط حقه في الحضانة،

▲ ولا يرث، ويحرم ما ذكاه من حيوان

▲ ولا يحل له دخول مكة وحرَمها؛ لأنه كافر.

[2-] إذا مات لا يُغسَل، ولا يُكفَّن، ولا يُصلى عليه، ولا يُدفن في مقابر المسلمين؛

→ لأنه ليس منهم، ولا يُدعى له بالرحمة، ولا يورث، ويخلد في النار؛ لأنه كافر.

◆ فضل انتظار الصلاة ◆

❏ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ، وَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ يُحْدِثَ». متفق عليه.

◆ فضل المشي إلى الصلاة في المسجد على طهارة ◆

1- ❏ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتِ مَنْ بُوِيَ اللَّهُ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خَطْوَاتُهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً». أخرجه مسلم.

2- ❏ وعن أبي أمامة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهَّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَعْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ». أخرجه أبو داود.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖



❖ طرائق الخشوع في الصلاة ❖

! ? ! بم يحصل الخشوع في الصلاة؟ ! ? !

● يحصل الخشوع في الصلاة بأمر، منها:
1 حضور القلب بين يدي الله في الصلاة.

2 الفهم والإدراك لما يقرأ أو يسمع.

3 التعظيم، ويتولد من أمرين: ✦ معرفة جلال الله وعظمته، ✦ ومعرفة حقارة النفس،
✦ فيتولد منهما الانكسار، والخشوع له.

4 لهيبة، وهي أسمى من التعظيم، وتتولد من المعرفة بقدره الله، وعظمته، ورؤية تقصير العبد في حقه سبحانه.

5 الرجاء، وهو أن يرجو بصلاته ثواب الله عز وجل ورضاه، ويطمع في فضله ومغفرته.

6 الحياء، ويتولد من معرفة نعم الله، وتقديره في حق الله سبحانه.

● والمحافظه على فضيلة تتعلق بذات العبادة كالخشوع في الصلاة مثلاً ، أهم من فضيلة تتعلق بمكانها، فلا يصلي في مكان يذهب معه الخشوع كالزحام ونحوه.
- قال الله تعالى: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ} {١} الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ} {٢} وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ} {٣} [المؤمنون/١-٣].

❖ صفة البكاء المشروع ❖

❖ بكأؤه ﷺ لم يكن بشهيق ورفع صوت، بل كانت تدمع عيناه،

❖ ويُسْمَعُ لصدرة أزيز كأزيز المرجل من البكاء.

❖ وكان بكأؤه ﷺ تارة من خشية الله، وتارة خوفاً على أمته وشفقة عليها،

❖ وتارة رحمة للميت، وتارة عند سماع القرآن حينما يسمع آيات الوعد والوعيد،

❖ وذكر الله وآلائه ونعمه، وأخبار الأنبياء ونحو ذلك.

● قال الله تعالى: {وَفَرَّانًا فَرَفَّنَاهُ لِتَفْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْتٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا} {١٠٦} {قُلْ آمَنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا} {١٠٧} {وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا} {١٠٨} {وَيَخِرُّونَ لِلأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا} [الإسراء/١٠٦-١٠٩].

✦ حياة المسلم كلها عبادة لله ✦

▲ خلق الله الأرض كلها مسجداً للعبادة،

▲ والوقت كله مسجد للعبادة،

▲ والإنسان بقلبه وجوارحه يتعبد في كل زمان ومكان لربه العظيم،

↳ فلا يليق به أن يعبت في أصل وجوده وهو عبادة الله تعالى.

☪ قال الله تعالى: { قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ } {١٦٢} لَا شَرِيكَ لَهُ
وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ } {١٦٣} [الأنعام / ١٦٢-١٦٣].

● أوقات عرض الأعمال على الله عز وجل ●

1- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئاً إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءٌ، فَيَقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا». أخرجه مسلم.

2- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَآتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ». متفق عليه.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖





①

❖ فقه أحكام الأذان والإقامة ❖

❖ ٢٢ - الأذان والإقامة ❖

✽ الأذان:

هو التعبد لله بالإعلام بدخول وقت الصلاة بذكر مخصوص.
▲ وقد شرع الأذان في السنة الأولى من الهجرة في المدينة النبوية.

● حكمة مشروعية الأذان:

①- إعلان التوحيد، وتذكير الناس به ليلاً ونهاراً.

②- الأذان إعلام بدخول وقت الصلاة ومكانها، ودعاء إلى صلاة الجماعة التي فيها خير كثير.

③- الأذان تنبيه للغافلين، وتذكير للناسين، لأداء الصلاة التي هي من أجلّ النعم، وهذا هو

الفلاح،

→ والأذان دعوة للمسلم حتى لا تفوته هذه النعمة.

❖ الإقامة:

هي التعبد لله بالإعلام بالقيام إلى الصلاة بذكر مخصوص.

❖ وقت الأذان والصلاة في العالم :

❖ الأذان في العالم كله مستمر، لا يقف دقيقة واحدة .

❖ ففي كل وقت يؤذن المؤذنون في العالم لجميع الصلوات الخمس في وقت واحد ،

❖ هذا يؤذن في أقصى الشرق للفجر ، وهذا يؤذن في أدنى الشرق للظهر ،

❖ وهذا يؤذن في وسط الأرض للعصر ، وهذا يؤذن في الغرب للمغرب ، وهذا يؤذن في أقصى الغرب للعشاء .

❖ وهكذا في الصيام ، في وقت واحد أهل الشرق يتسحرون ، وأهل الغرب يفطرون ،

▼ وهكذا في الزمان ، في وقت واحد أهل الشرق في الليل ، وأهل الغرب في النهار.

❖ فسبحان مَنْ هذه قدرته ، وَمَنْ هذا ملكه ، وَمَنْ هذا خَلقه ، وَمَنْ هذا تدبيره .

☀-١- قال الله تعالى: {تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [الملك/١].

☀-٢- وقال الله تعالى: {يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ} [النور/٤٤].

□ حكم الأذان والإقامة:

■ الأذان والإقامة فرض كفاية على الرجال دون النساء ، حضراً وسفراً .

■ والأذان والإقامة يكونان فقط للصلوات الخمس ، وصلاة الجمعة .

☀-قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا

الْبَيْعَ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ} [الجمعة/٩].

❖ مؤذنو النبي ﷺ أربعة:

❖ بلال بن رباح

❖ وعمرو بن أم مكتوم رضي الله عنهما في مسجده ﷺ بالمدينة..

❖ وسعد القرظ رضي الله عنه في مسجد قباء..

❖ وأبو محذورة رضي الله عنه في المسجد الحرام بمكة.

● وأبو محذورة كان يُرَجِّع الأذان، ويُثَنِّي الإقامة

● وبلال كان لا يُرَجِّع الأذان، ويُفرد الإقامة.

❖ فضل الأذان:

▼ يسن للمؤذن أن يرفع صوته بالأذان،

● فإنّه لا يسمع مدى صوت المؤذن جنٌّ ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة.

▼ والمؤذن يُغفر له مدى صوته، ويُصَدِّقُه مَنْ سَمِعَه من رطب ويابس، وله مثل أجر من صلى

معه.

1❖- عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ

أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ لَهُ: إِيَّيْكَ تَحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ

بِالصَّلَاةِ فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنَّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ

لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . أخرجه البخاري.

2❖- وعن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المؤذنون

أطولُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه مسلم.

● قوة الأذان:

❖ عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ

ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأَذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا تُوِّبَ لِلصَّلَاةِ أَدْبَرَ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ

التَّثْوِيبُ أَقْبَلُ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ المرءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، اذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى». متفق عليه.

❖ مَنْ يُوذَنُ وَيَقِيمُ: ؟

❖ يَسُنُّ أَنْ يَتَوَلَّى الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ رَجُلٌ وَاحِدٌ،

❖ وَالْمُوذِّنُ أَمْلَكَ بِالْأَذَانِ،

▶ وَالْإِمَامُ أَمْلَكَ بِالْإِقَامَةِ،

● فَلَ يَقِيمُ الْمُؤَذِّنُ إِلَّا بِإِشَارَتِهِ، أَوْ رُؤْيَيْهِ، أَوْ قِيَامِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ.

❖ وَيَسُنُّ إِفْرَادَ كُلِّ جُمْلَةٍ مِنْ جُمَلِ الْأَذَانِ بِنَفْسٍ وَاحِدٍ إِلَّا (اللَّهُ أَكْبَرُ) فَيَجْمَعُ الْجُمْلَتَيْنِ بِنَفْسٍ وَاحِدَةٍ،

❖ وَأَحْيَانًا يَفْرُدُ كُلَّ جُمْلَةٍ، وَيَجْبِيهِ السَّامِعُ كَذَلِكَ،

▶ أَمَا الْإِقَامَةُ، فَلَمْ يَثْبُتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ذِكْرُ مَشْرُوعٍ يَقُولُهُ مَنْ سَمِعَ الْإِقَامَةَ.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖



2

❖ أحكام الأذان ❖

◆ شروط صحة الأذان ◆

● يشترط لصحة الأذان ما يلي:

▼ أن يكون الأذان مرتباً، متوالياً،

▼ وأن يكون بعد دخول الوقت،

▼ وأن يكون المؤذن مسلماً، ذكراً، أميناً، عاقلاً، عدلاً، بالغاً أو مميزاً،

▼ وأن يكون الأذان باللغة العربية على حسب ما جاء في السنة، والإقامة كذلك.

❖ سنن الأذان:

❖ يسن ترتيل الأذان، ورفع الصوت به،
❖ وأن يلتفت يمينا عند قوله (حي على الصلاة) وشمالاً عند قوله (حي على الفلاح) وهذا ظاهر السنة ،

❖ وأحياناً يَفْسم كل جملة من الجملتين على الجهتين ،
❖ ويسن الالتفات في الأذان ولو مع وجود مكبرات الصوت ؛ لثبوته شرعاً.
● وإن كان الالتفات يضعف الصوت فإن المؤذن لا يلتفت ؛ لأن رفع الصوت ركن الأذان .
❖ ويسن للمؤذن أن يكون صَيِّتاً، عالماً بالوقت،
❖ مستقبل القبلة، متطهراً، قائماً، مرسلأ يديه،
❖ وأن يؤذن على مكان مرتفع ؛ ليكون أبلغ لصوته.

□ صفات الأذان الواردة والثابتة في السنة:

■ يجب أن يكون الأذان مرتباً ومتوالياً بإحدى الصفات الآتية :

● الصفة الأولى: أذان بلال رضي الله عنه الذي كان يُؤدِّن به في عهدالنبي ﷺ ، وهو خمس عشرة جملة:

● الصفة الثانية: أذان أبي محذورة رضي الله عنه ، وهو تسع عشرة جملة، التكبير أربعاً في أوله مع الترجيع.

● عن أبي محذورة رضي الله عنه قال: ألقى عليّ رسول الله ﷺ التأذين هو بنفسه فقال: «قُل: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله [مرتين، مرتين].
● قال: ثم أرجع فمد من صوتك: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله». أخرجه أبو داود والترمذي.

○ الصفة الثالثة: مثل أذان أبي محذورة رضي الله عنه السابق إلا أن التكبير في أوله مرتان فقط، فيكون سبع عشرة جملة. أخرجه مسلم.

◆ الصفة

« ١- الله أكبر

٢- الله أكبر

٣- الله أكبر

٤- الله أكبر

٥- أشهد أن لا إله إلا الله

٦- أشهد أن لا إله إلا الله

٧- أشهد أن محمداً رسول الله

٨- أشهد أن محمداً رسول الله

٩ - حي على الصلاة

١٠- حي على الصلاة

- ١١- حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ
 ١٢- حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ
 ١٣- اللَّهُ أَكْبَرُ
 ١٤- اللَّهُ أَكْبَرُ
 ١٥- لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ».

●الرابعة: أن يكون الأذان كله مثنى مثنى، وكلمة التوحيد في آخره مفردة، فيكون ثلاث عشرة جملة.

✨عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: كَانَ الْأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى، وَالْإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً، إِلَّا أَنْكَ تَقُولُ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ. أخرجه أبو داود والنسائي.

✨والسنة أن يؤذن بهذه الصفات كلها، بهذا مرة، وبهذا مرة، وهذا في مكان، وهذا في مكان؛ حفظاً للسنة، وإحياءً لها بوجوهها المشروعة المتنوعة،
 ▲ ما لم تخش فتنة، فيقتصر على صفة واحدة.

□ يزيد المؤذن في أذان الفجر الثاني بعد حي على الفلاح
 ● (الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ)،
 ▲ وذلك في جميع صفات الأذان السابقة.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖

أمانة الأذان:
 يجب على المؤذن الاهتمام بالأذان في أول الوقت . . فلا يجوز له أن يتقدم ولا يتأخر في الأذان؛ لتلأيسد على المسلمين دينهم .
 فالإمام ضامن، والمؤذن مؤتمن على ركبتين من أركان الإسلام . . وهما
 الصلاة والصيام .
 فإذا أذن قبل الوقت أو بعد الوقت . . فقد عرض صلاة المسلمين وصيامهم للخلل . . فليتي الله كل مؤذن . . وليؤد الأمانة كما أمر .
 عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: «الْإِمَامُ ضَامِنٌ، وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ». أخرجه أحمد
 موسوعة الفقه الإسلامي

جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة



3

❖ فقه الحكمة في أحكام الأذان ❖

◆ من يقدّم في الأذان: ؟ ؟
❖ إذا نَسَّخَ مؤذنان فأكثر فُؤدِّم الأفضل صوتاً،
❖ ثم الأفضل في دينه وعقله،
❖ ثم مَنْ يختاره أهل المسجد، ثم قرعة،
→ ويباح اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد.

● حكم تعدد الأذان :

- ▲ جميع الصلوات الخمس يُؤذَّن لكل صلاة أذان واحد إذا دخل وقتها،
→ ويستثنى من ذلك الفجر والجمعة، فيؤذَّن لكل واحدة أذنين.
- ▲ والسنة إيقاع الأذان الأول للفجر في السحر، وهو سدس الليل الأخير، قبل الفجر بساعة تقريباً،
▲ وإيقاع النداء الأول للجمعة قبل النداء الثاني بوقت يتسع للغسل والمجيء إلى المسجد قدر ساعة تقريباً.
- ◆ وَمَنْ جَمَعَ بين صلاتين أذَّن للأولى ثم أقام لكل فريضة.
- ◆ والأذان يوم الجمعة يكون حين يجلس الإمام على المنبر للخطبة.
- ◆ وحين كثر الناس في عهد عثمان رضي الله عنه زاد قبله النداء الثاني،
◆ ووافقته الصحابة رضي الله عنهم على ذلك
◆ والإقامة هي النداء الثالث.

□ حكم الأذان المسجَّل:

- الأذان عبادة تتكرر كل يوم خمس مرات
- ويحتاج إلى نية وأداء في كل وقت كالصلاة.
- ونقل الأذان عن طريق وسائل الإعلام من إذاعة وتلفاز ونحوهما له حالتان :

①- إن كان الأذان منقول نقلاً مباشراً فهذا يُتَابَع ، سواء كان أذان بلده ، أو بلد آخر

▲ وتستحب إجابته ولو تكرر ؛ لأن الأذان ذكر ، والذكر مأمور به .

②- أن يكون الأذان مسجلاً ، ويبث بواسطة وسائل الإعلام المختلفة ،

● فهذا لا تشرع إجابته ؛ لأن العبادات توقيفية ، والأذان عبادة تحتاج إلى نية

▲ والاعتماد على المسجّل يفوت القيام بهذه الشعيرة ، فلا اعتبار له ، ولا يأخذ حكم الأذان الشرعي

▲ سواء كان في بلد ، أو مستشفى ، أو مطار أو غيرها من المجمع الكبيرة .

● حكم الأذان قبل الوقت:

❖ لا يجزئ ولا يجوز الأذان قبل دخول الوقت في جميع الصلوات الخمس.

❖ ويسن أن يؤذن قبل الفجر بقدر ما يتسحر الصائم؛

→ ليرجع القائم، ويستيقظ النائم،

→ ويختم من يتهدج صلاته بالوتر، فإذا طلع الفجر أذن لصلاة الصبح.

● وإذا أحرر صلاة الظهر لشدة حر، أو أحرر العشاء إلى الوقت الأفضل،

▲ فالسنة أن يؤذن عند إرادة فعل الصلاة إذا كان في السفر، وعند دخول الوقت إذا كان في الحضر.

❖ فضل متابعة المؤذن:

● عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا، ثُمَّ سَأَلُوا اللَّهَ لِي الْوَسِيلَةَ، فإِنهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِي الْوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ». أخرجه مسلم.

❖ ما يقوله من سمع الأذان:

❖ يسن لمن سمع المؤذن ما يلي:

①- أن يقول مثله لينال مثل أجره إلا في الحيعلتين، فيقول السامع: (لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ).

②- بعد انتهاء الأذان يسن أن يُصَلِّيَ على النبي ﷺ.

③- يُسَنُّ أَنْ يَقُولَ بَعْدَ مَا يَصَلِّيُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا وَرَدَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

● أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ، وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتُهُ، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ». أخرجه البخاري.

④- أن يقول بعد فراغ المؤذن من الشهادتين ما يلي:

● عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ». أخرجه مسلم.

⑤- ثم يدعو لنفسه بما شاء.

مختصر الفقه الإسلامي

جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة



4

فقه الأحكام في العلاقة بين الأذان و الإقامة

◆ حكم إجابة أكثر من مؤذن:

● الأذان عبادة ،

● وإجابة المؤذن عبادة .

● فمن كان في بلد وسمع المؤذنين من جهات متعددة أجاب الأول منهم ،
← فإن سمع آخر أجابه ، ونال أجر متابعتة .

◆ حكم أخذ الأجرة على الإمامة والأذان:

◆ الإمامة والأذان عبادتان عظيمتان خالصتان لله عز وجل ،

◆ وأجرهما على الله ، فلا يأخذ الإمام على إمامة المصلين أجراً ،

◆ ولا يأخذ المؤذن على أذانه أجراً ،

← ويجوز لهما أخذ الجعل الذي يُصرف من بيت المال لأئمة المساجد ومؤذنيها، إذا قام بوظيفته
لله عز وجل.

● حكم من دخل المسجد والمؤذن يؤذن:

▲ من دخل المسجد والمؤذن يؤذن يستحب له أن يتابع المؤذن،

▲ ثم يدعو بعد الفراغ من الأذان،

▲ ولا يجلس حتى يصلي تحية المسجد ركعتين.

✽ حكم من خرج من المسجد بعد الأذان:

● إذا أذن المؤذن فلا يجوز لأحد الخروج من المسجد إلا لعذر من مرض ، وتجديد وضوء ونحوهما.

◆ مقدار ما بين الأذان والإقامة:

◆ لم يرد مقدار الانتظار بين الأذان والإقامة ، ولكن ينبغي الانتظار بمقدار ما يتوضأ المسلم،
◆ ويصلي الراتبة القبلية ، بمقدار ربع ساعة تقريباً يتمكن من الإتيان إليها مَنْ هو خارج المسجد،
◆ ويدعو ويصلي ويذكر الله ويتلو القرآن مَنْ هو داخل المسجد،
◆ وتجوز الإقامة مباشرة بعد الأذان إذا لم يترتب على ذلك فوات سنة،
◆ أو حرمان الناس من إدراك الجماعة ،
● أما المسافر فله أن يؤدّن ثم يقيم مباشرة إلا الفجر.
◆ وإذا رأى إمام المسلمين تقدير وقت الإقامة بعد الأذان، والإلزام به دفعاً للحرص والمشقة
→ وتحقيقاً للمصلحة فله ذلك ، وعلى الناس طاعته .

□ صفات الإقامة الواردة والثابتة في السنة:

■ يجب أن تكون الإقامة مرتبة ومتوالية بإحدى الصفات الآتية:

□ الصفة الأولى: إحدى عشرة جملة، وهي إقامة بلال رضي الله عنه التي كان يقيم بها بين يدي

النبى ﷺ ، وهي:

(اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ). أخرجه أبوداود.

□ الصفة الثانية: سبع عشرة جملة، وهي إقامة أبي محذورة رضي الله عنه: (التكبير أربعاً، والتشهدان أربعاً، والحيعلتان أربعاً، وقد قامت الصلاة مرتين، والتكبير مرتين، ولا إله إلا الله مرة). أخرجه أبو داود والترمذي.

□ الصفة الثالثة: عشر جمل ، وهي : (اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ). أخرجه أبو داود والنسائي.

● ليس أن يقيم بهذا مرة، وبهذا مرة؛ حفظاً للسنة بوجوهها المتنوعة، وإحياءً لها، ما لم تُخش فتنة، فيقتصر على صفة واحدة.

● ويسن بين الأذان والإقامة الدعاء، والصلاة، وذكر الله، وتلاوة القرآن.

● ويجوز استعمال مكبر الصوت في الأذان، والإقامة، والصلاة، والخطبة إذا دعت الحاجة إليه،
→ فإذا لم تكن له حاجة فالأولى تركه، فإن حصل به ضرر، أو تشويش ، صلى بدونه .

﴿﴾ صفة الأذان في المطر والبرد الشديد:

■ يسن للمؤذن في البرد الشديد أو الليلة المطيرة ونحوهما أن يقول بعد الحيعلتين، أو بعد الأذان ما ثبت في السنة:

﴿أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ﴾ متفق عليه.
﴿أَوْ يَقُولُ: (صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ) متفق عليه.
﴿يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياءً للسنة، ومن أحب الحضور شرع له ولو تكلف.

﴿﴿ حكم الأذان والإقامة في السفر:

﴿عن مالك بن الحويرث رضي الله عنه قال: أتى رجلان النبي ﷺ يريدان السفر فقال النبي ﷺ: «إِذَا أَنْتُمَا خَرَجْتُمَا فَأَذِّنَا، ثُمَّ أَقِيمَا، ثُمَّ لِيَوْمَكُمَا أَكْبِرْ كُفْمَا». متفق عليه.

● حكم الأذان والإقامة للصلوات:

﴿للصلوات بالنسبة لمشروعية الأذان والإقامة أربع حالات:

- ▲ الأولى: صلاة لها أذان وإقامة، وهي الصلوات الخمس، والجمعة.
- ▲ الثانية: صلاة لها إقامة ولا أذان لها، وهي الصلاة المجموعة إلى ما قبلها، والصلوات المقضية.
- ▲ الثالثة: صلاة لها نداء بألفاظ مخصوصة، وهي صلاة الكسوف والخسوف.
- ▲ الرابعة: صلاة لا أذان لها ولا إقامة، وذلك مثل صلاة النفل، وصلاة الجنازة، والعيدين، والاستسقاء ونحوها.

﴿﴿ مختصر الفقه الإسلامي﴾﴾

﴿﴿ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة﴾﴾



﴿5﴾

﴿﴿ فقه الأحكام في الصلوات الخمس﴾﴾

﴿3﴾ - أوقات الصلوات الخمس

✦ فرض الله سبحانه على كل مسلم ومسلمة خمس صلوات في اليوم واللييلة رحمة منه بعباده.

● أوقات الصلوات المفروضة خمسة ، وهي:

🕒 الأول: وقت الظهر: ويبدأ من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله.

▲ وتعجيلها أفضل إلا في شدة حر،

▲ فيسن تأخيرها والإبراد بها ، وهي أربع ركعات.

🕒 الثاني: وقت العصر: ويبدأ من خروج وقت الظهر إلى اصفار الشمس، والضرورة إلى غروبها،

▲ ويسن تعجيلها، وهي أربع ركعات.

🕒 الثالث: وقت المغرب: ويبدأ من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأحمر،

▲ ويسن تعجيلها، وهي ثلاث ركعات.

🕒 الرابع: وقت العشاء: ويبدأ من مغيب الشفق الأحمر إلى نصف الليل، والضرورة إلى طلوع الفجر الثاني،

▲ وتأخيرها إلى ثلث الليل أفضل إن تيسر، وهي أربع ركعات.

🕒 الخامس: وقت الفجر: ويبدأ من طلوع الفجر الثاني إلى طلوع الشمس، وتعجيلها أفضل،

▲ ويسن أن يدخل فيها بغلَس، وينصرف بغلَس ، وأحياناً ينصرف حين يسفر، وهي ركعتان.

☀️-١ قال الله تعالى : { أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ

كَانَ مَشْهُودًا } [الإسراء/٧٨].

☀️-٢ وقال الله تعالى : { فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ } {١٧} وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ } {١٨} [الروم/١٧-١٨].

3- وعن بريدة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ عَنِ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ لَهُ: «صَلِّ

مَعَنَا هَذَيْنِ». (يَعْنِي الْيَوْمَيْنِ) فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِرَجُلَيْنِ فَأَقَامَ الطُّهْرَ، ثُمَّ أَمَرَهُ

فَأَقَامَ الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ بِيضَاءَ نَقِيَّةٍ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ أَمَرَهُ

فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ.

فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالطُّهْرِ، فَأَبْرَدَ بِهَا، فَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا، وَصَلَّى الْعَصْرَ

وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ، أَخْرَهَا فَوْقَ الَّذِي كَانَ، وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ، وَصَلَّى الْعِشَاءَ

بَعْدَمَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، وَصَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ بِهَا.

ثُمَّ قَالَ: «أَيُّ السَّائِلِ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ؟». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ

مَا رَأَيْتُمْ». أخرجه مسلم.

◆ حكم تأخير الصلاة:

◆ يجب على كل مسلم أن يصلي كل صلاة في وقتها.

▲ ويحرم تأخير الصلاة المفروضة عن وقتها إلا لناوي الجمع، أو في شدة خوف،

→ أو مرض شديد يمنعه من ذكر الوقت ونحو ذلك.
☀️ قال الله تعالى: {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} [النساء/ ١٠٣].

? متى تكون الصلاة عند اشتداد الحر؟

● إذا اشتد الحر فالسنة أن تُؤخَّر صلاة الظهر إلى قُرب العصر؛
☀️ لقوله ﷺ: «إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ». متفق عليه.

🕌 أوقات الصلاة إذا خفيت الأوقات:

🕌 من رحمة الله بعباده أن جعل لكل صلاة فريضةً وقتاً معلوماً تصلى فيه، وعلامة بيّنة تدل عليه.

🕌 ومن كان يقيم في بلاد يتمايز فيها الليل والنهار بطول فجر ، وغروب شمس - ولو طال أحدهما جداً -

→ يصوم ويصلي كغيره في الوقت المقدر شرعاً .

🕌 ومن كان يقيم في بلاد لا تغيب الشمس عنها صيفاً، ولا تطلع فيها الشمس شتاءً،

→ أو في بلاد يستمر نهارها ستة أشهر، وليلها ستة أشهر مثلاً كشمال آسيا وأوربا.

🕌 فهؤلاء كلهم عليهم أن يصلوا الصلوات الخمس في كل أربع وعشرين ساعة،

→ ويقدِّرون أوقاتها على أقرب بلد إليهم تتميز فيه أوقات الصلوات المفروضة بعضها عن بعض

☀️ { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا } {٤} ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا } {٥} [الطلاق/ ٤- ٥].

🕌 مختصر الفقه الإسلامي 🕌

🕌 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 🕌





6

❖ فقه تحقيق إقامة الصلاة ❖

4- شروط الصلاة

شروط الصلاة:

● يشترط لصحة الصلاة ما يلي:

- ▲1 - أن يكون المسلم طاهراً من الحدث الأصغر والأكبر.
- ▲2 - طهارة البدن والثوب ومكان الصلاة من النجاسات.
- ▲3 - دخول وقت الصلاة إن كانت فريضة.
- ▲4 - اتخاذ الزينة بثياب ساترة للعورة والمنكبين.
- ▲5 - استقبال القبلة.
- ▲6 - النية، بأن ينوي بقلبه الصلاة التي يصليها قبل تكبيرة الإحرام ولا يتلفظ بها بلسانه.

❖ وقت صلاة الفريضة :

❖ أداء الصلاة في وقتها أكد شروط الصلاة ، فلا يجوز تأخيرها عن وقتها لجنابة ، أو نجاسة ثوب ، أو حدث ،

❖ أو عدم القدرة على أدائها قائماً ولا غير ذلك ، بل يصلي في الوقت حسب حاله ؛

ـ لأن أداء الصلاة في وقتها فرض كالصوم في رمضان ،

❖ ويجب على طلاب المدارس والجامعات وغيرهم أداء كل صلاة في وقتها .

❖ وإذا أفاق مجنون، أو أسلم كافر، أو طهرت حائض بعد دخول الوقت لزمهم أن يصلوا صلاة ذلك الوقت.

❖ قال الله تعالى : { إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا } [النساء/ ١٠٣].

❖ ما يُستدل به على القبلة :

❖ يُستدل المسلم على القبلة بعلامات كونية كالشمس والقمر والنجوم والقطب ونحوها .

وكذا الأجهزة التي تُحدد جهة القبلة كالبوصلة العادية ، والبوصلة الإلكترونية في الجوال وغيره .

❖ كيف يصلي من لا يعرف القبلة؟ ؟

❖ يتجه المصلي ببدنه إلى مُعظَم بأمر الله وهو الكعبة، ويتجه بقلبه إلى الله.

❖ ويجب على المسلم أن يصلي إلى جهة القبلة،

❖ فإن خفيت عليه ولم يجد من يسأله عنها كمن في الصحراء اجتهد وصلّى إلى ما غلب على ظنه أنه قبلة،

❖ ولا إعادة عليه لو تبين أنه صلى لغير القبلة،

❖ أما في العمران فلا يصلي حتى يسأل أو يعرف القبلة عن طريق الأجهزة أو المساجد ونحوهما.

☀-قال الله تعالى: {وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ} [البقرة/ ١٥٠].

● صفة اللباس في الصلاة:

1- يسن للمسلم أن يصلي في ثوب جميل نظيف، فالله أحق من تزئّن له،

▲ وموضع الإزار إلى أنصاف الساقين والعضلة، فإن أبيت فمن وراء الساق، ولا حق للكعبين في الإزار.

▲ ويحرم الإسبال في الثياب وغيرها داخل الصلاة وخارجها.

2- يلبس المسلم من الملابس ما شاء، ولا يحرم عليه من اللباس إلا ما كان محرماً لعينه كالحرير للرجال،

▲ أو فيه صور ذوات الأرواح فيحرم على الذكور والإناث،

▲ أو كان محرماً لوصفه كصلاة الرجل في ثوب المرأة،

▲ أو ثوب فيه إسبال، أو كان محرماً لكسبه كالثوب المغصوب،

▲ أو المسروق ونحو ذلك مما فيه فتنة أو شهرة .

3- الأفضل أن يصلي المسلم في الثوب ، أو الإزار والرداء ،،

▲ وتجاوز الصلاة في البنطال لمن ابتلي بلبسه إذا كان واسعاً لا يصف العورة ولا يُحجّمها .

☀-قال الله تعالى: {يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ} [الأعراف/ ٣١].

● حد عورة الرجل والمرأة:

● عورة الرجل من السرة إلى الركبة،

● والمرأة كلها عورة أمام الأجنبي، أما في الصلاة فكلها عورة إلا وجهها وكفيها وقدميها،

→ فإن كانت بحضرة رجال أجنبي سترت جميع بدنهما.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■



7

﴿﴾ تابع فقه تحقيق إقامة الصلاة ﴿﴾

□ حكم تغيير النية أثناء الصلاة:

- ١- كل عمل لا بُدَّ له من نية، ولا يجوز تغيير النية أثناء الصلاة من معين لمعين كتغيير نية العصر إلى الظهر،
▼ ولا يجوز أيضاً من مطلق لمعين كمن يصلي نافلة ثم ينوي بها الفجر،
▲ وتجاوز من معين لمطلق كمن يصلي فريضة منفرداً ثم يحولها لنافلة لحضور جماعة مثلاً.
- ٢- يجوز للمصلي أن يغير نيته وهو في الصلاة من مأوم أو منفرد إلى إمام،
▼ أو من مأوم إلى منفرد، أو من نية فرض إلى نفل لا العكس.
- ٣- إذا قطع المصلي النية أثناء الصلاة بطلت صلاته، ووجب عليه الابتداء من أولها.

● مكان الصلاة:

1- ﴿﴾ الأرض كلها مسجد تصح الصلاة فيها إلا الحمام، والحش، والمكان النجس، ومأوى الإبل، والمقبرة،

● ويستثنى من ذلك صلاة الجنابة فتصح في المقبرة لمن لم يدرك الصلاة عليها.

- 2- ﴿﴾ السنة أن يصلي المصلي على الأرض، ويجوز أن يصلي المصلي على السجّاد، أو الفراش، أو الحصير، أو الخُمرة وهي حصير أو نسيجة خوص بمقدار الوجه.
- 3- ﴿﴾ تصح الصلاة بالطريق لضرورة، بأن ضاق المسجد بأهله إذا اتصلت الصفوف.
- 4- ﴿﴾ الأحسن أن يصلي الرجل في المسجد الذي يليه ولا يتتبع المساجد إلا لسبب شرعي.

﴿﴾ حكم الصلاة في النعال:

- 1- يصلي المسلم في نعليه أو خفيه إذا كانتا طاهرتين،
 فان خشي تَقَدُّرُ المسجد، أو أذية المصلين، صلى حافياً كما هو حال المساجد الآن.
 2- الأولى إذا دخل المسلم المسجد أن يضع نعليه في المكان المخصص لحفظ النعال.
 وإذا نزع المصلي خفيه أو نعليه وخاف عليهما فلا يضعهما عن يمينه،
 بل يضعهما بين رجليه أو عن يساره إذا لم يكن عن يساره أحد.

❖ صفة صلاة العرابة:

- ❖ العرابة إن لم يجدوا ثياباً يصلون قياماً إن كانوا في ظلمة ولا يبصرهم أحد،
 ❖ ويتقدمهم إمامهم، فإن كان حولهم أحد، أو كانوا في نور، صلوا قعوداً وإمامهم وسطهم.
 ❖ وإن كانوا رجالاً ونساء صلى كل نوع وحده، النساء خلف الرجال.

● حكم ترك المأمور وفعل المنهي:

- ترك المأمور لا يُعذر فيه بالجهل والنسيان،
 ● فمن صلى بغير وضوء جاهلاً أو ناسياً فلا إثم عليه،
 ● لكن يجب عليه أن يتوضأ ويعيد الصلاة وهكذا.
 ● أما فعل المحذور فيعذر فيه بالجهل والنسيان،
 ● فمن صلى وفي ثوبه نجاسة يجهلها
 ● أو علمها ثم نسيها فصلاته صحيحة ولا إثم عليه.
 ● قال الله تعالى: { اَكْتَسَبْتُ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ } [البقرة/٢٨٦].

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

🕌 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 🕌





8

❖ فقه أحكام مساجد الله عزوجل ❖

◆ أحكام المساجد

✈ أفضل البقاع :

❖ الكعبة بيت الله باختيار الله

❗ ومساجد الأرض بيوت الله باختيار خلق الله

❗ وهذا وهذا والأرض كلها مسجد للسجود لله .

❗ ولهذا كان بيت الله باختيار الله قبلة لبيوت الله باختيار خلق الله ،

❗ فالذي يصلي أمام الكعبة قبلته الكعبة ، والذي يصلي خارج المسجد قبلته المسجد الحرام ،

❗ والذي يصلي في جهات الدنيا قبلته جهة المسجد الحرام :

☀ { قَوْلٍ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ } [البقرة/ ١٤٤] .

☀ ومن عرف أن الأرض كلها مسجد للسجود لله ، استحى من ربه ، وأطاعه ولم يعصه عليها.

● بناء المساجد : ●

1- ▼ المساجد بيوت الله ، ولهذا تشرف ببنائها الأنبياء والرسل والمؤمنون.

✈ فلا يجوز للكفار تصميمها ولا بناؤها ولا صيانتها ولا نظافتها ؛

🕌 لأنهم أعداء الله ورسوله ودينه ، فلا يؤمنون على تعمیر المساجد ،

🕌 بل يجب أن يقوم بذلك المسلمون فقط .

🕌 والحكومات المسلمة يجب عليها أن تبني المساجد للمسلمين ؛

🕌 لأنها من الحقوق الواجبة على الراعي للرعية،

🕌 لكن إن كانت الحكومة كافرة سلمت المساجد والمدارس الإسلامية للمسلمين ليتولوا

الإشراف عليها بأنفسهم ؛ لئلا يحدث فيها ما يخالف الشرع .

2- ▼ المسجد بيت من بيوت الله ، وأعلاه وأسفله تابع له ، فلا يجوز لأحد بناء سكن عليه ، سواء

كان الإمام أو المؤذن أو غيرهم .

- وإن كان المسجد طارئاً على السكن كما لو اختار الناس شقة ، أو دوراً من بناء قائم ليكون مسجداً جاز لهم ذلك ، وإبقاء المساكن لأهلها لسبق تملكها على المسجد .
- ▼3 - لا ينبغي جعل ملاعب وصالات رياضية تحت أو فوق المسجد؛ لأن المساجد بنيت للعبادة لا للعب واللهو ورفع الأصوات .
- ▼4 - المساجد يجب أن تنزه عن النجاسات ، فيجب أن تكون دورات المياه والمراحيض خارج المسجد لا فوقه ولا تحته ، وللحاجة يجوز جعلها تحت المسجد لا فوقه .

● آداب دخول المسجد ●

- 1 - يسن للمسلم أن يخرج إلى المسجد بسكينة ووقار .
 ﴿عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تُوبَ لِلصَّلَاةِ فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ، وَأَنْتُوهَا وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأْتُمُوا، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا كَانَ يَعْمُدُ إِلَى الصَّلَاةِ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ». متفق عليه.
- 2 - يسن للمسلم إذا أتى المسجد أن يقدم رجله اليمنى في الدخول قائلاً:
 ﴿اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ﴾. أخرجه مسلم.
 ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾. أخرجه أبو داود.

- 3 - وإذا خرج قدام رجله اليسرى قائلاً:
 ﴿اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ﴾ أخرجه مسلم .

ماذا يفعل المسلم إذا دخل المسجد؟ ؟

- 1 - إذا دخل المسلم المسجد سلم على من فيه، ثم صلى ركعتين تحية المسجد،
 ▶ ويستحب له أن يبكر، ويشغل بذكر الله تعالى، وتلاوة القرآن،
 ▶ والنوافل حتى تقام الصلاة، ويجتهد أن يكون في الصف الأول على يمين الإمام.
- 2 - يجتنب المسلم كل ما يشغله عن ربه، أو يؤذي الملائكة والمصلين حوله من روائح كريهة،
 ▶ وقيل وقال، وإطلاق السمع والبصر في ما لا يعنيه.
 ▶ ومن دخل في المسجد أو الصلاة فعليه أن يغلق الهاتف النقال ؛
 → كي لا يشغله عن مناجاة ربه ويشغل غيره .

- 3 - يشرع الذهاب بالأطفال إلى المسجد بصحبة وليهم ليعتادوا المسجد ،
 ▶ ويألفوا أماكن العبادة ، ويعرفوا كيفية الصلاة ، فإن حصل منهم أذى وجب منعهم .

﴿حكم النوم في المسجد﴾-

- ! المساجد بيوت الله ، وهي للعبادة كالصلاة ، والذكر ، وتلاوة القرآن ، وتعلم العلم وتعليمه .
- ! والنوم في المسجد أحياناً للمحتاج كالغريب والفقير الذي لا سكن له جائز .

❗ وأما اتخاذ المسجد مبيتاً ومقبلاً فهو منهي عنه إلا لمعتكف ومستريح ونحوهما.

● حكم دخول المُحَدِّثِ المسجد : ●

❖ مَنْ بِهِ حَدِثٌ فَلَا يَخْلُو مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ :

- 1● - من به حدثٌ أصغر ، فهذا إذا دخل فلا يجلس حتى يتوضأ ويصلي ركعتين.
- 2● - الحائض أو النفساء ، يجوز لها الدخول والجلوس عند الحاجة بعد أن تَتَلَجَّمْ.
- 3● - الجنب ، وهذا يجوز له المرور بالمسجد لا المكث فيه.

▲ ويجوز لهؤلاء ذكر الله، ومس المصحف، وقراءة القرآن ؛ عدا الجنب

← لأن المؤمن لا ينجس، ولم يثبت دليل شرعي في منع ذلك، فيبقى الحكم على البراءة الأصلية،

▲▲ والأفضل فعل ذلك كله على طهارة. ▲▲

1● قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا﴾ [النساء/ ٤٣].

2● وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ لقيه في بعض طرق المدينة وهو جنب، فائْتَحَسَنَتْ مِنْهُ، فذهب فاغتسل ثم جاء فقال: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قال : كنت جنباً فكرهت أن أجالسك وأنا على غير طهارة، فقال : « سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمَسْلَمَ لَا يَنْجَسُ ». متفق عليه .

3● وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « نَأُولِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ » قَالَتْ: فَقُلْتُ إِنَِّّي حَائِضٌ، فَقَالَ: « إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ ». أخرجه مسلم.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

🕌 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 🕌



9

❖ علاقة تعظيم المساجد بتعظيم الصلاة ❖

◆ حكم إغلاق المساجد ◆

- لا يجوز قفل المساجد وقت الصلاة وغيره ؛ لأنها بيوت عبادة الله ،
فلا يمنع منها أحد ،

● لكن إن كان فيها فُرُش ، أو أجهزة ، أو ما يُخاف عليه من السرَّاق ، أو ترتب على فتحها كل وقت فساد ونحوه
↳ جاز لولي الأمر قفلها في بعض الأوقات ؛ صيانة لها وحفظاً لها مما يدنسها .

﴿ حكم زخرفة المساجد ﴾

◆ تكره زخرفة المساجد بالآيات وغيرها
▲ لما فيه من تعريض القرآن للامتهان
▲ ولأنها تشغل المصلي عن صلاته ،
▲ والقرآن أنزل للعمل به لا لزخرفة الجدران به .

﴿ حكم السلام على من يصلي ﴾

! يستحب لمن مرَّ بمن يصلي أن يسلم عليه
! ويرد المصلي السلام عليه بالإشارة بأصبعه، أو يده، أو رأسه لا بالكلام.
✽ عن صهيب رضي الله عنه قال: مررت برسول الله ﷺ وهو يُصَلِّي، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ إِلَيَّ إِشَارَةً. أخرجه أبو داود والترمذي.

﴿ حكم حجز مكان في المسجد: ﴾

1 ﴿ - السنة أن يسبق الرجل بنفسه إلى المسجد، فإذا قدَّم المفروش من سجادة ونحوها وتأخر هو فقد خالف الشريعة من جهتين:
▶ من جهة تأخره وهو مأمور بالتقدم.
▶ ومن جهة غصبه لطائفة من المسجد ومنعه غيره من السابقين أن يصلوا فيه،
﴿ وَمَنْ فَرَشَ فِي الْمَسْجِدِ وَتَأَخَّرَ، فَلَمَنْ سَبَقَ إِلَيْهِ أَنْ يَرْفَعَ ذَلِكَ وَيَصَلِّيَ فِي مَكَانِهِ وَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ.
2 ﴿ - من كان في المسجد فله حجز مكان في الصف والجلوس فيه ، فإن قام لعذر من تجديد وضوء ونحوه ثم عاد قبل إقامة الصلاة فهو أحق به .

□ أقسام الناس في الصلاة:

● الناس في الصلاة خمسة أصناف: ▼▼

■ الأول: مصليّ قرّة عينه الصلاة، فهو حاضر القلب بين يدي ربه، يعبد ربه كأنه يراه،
● فقد أكمل وأحسن ظاهر صلاته وباطنها، ◀ فهذا من المقربين في أعلى الدرجات.

■ الثاني: مصليّ إذا كَبَّرَ حضر قلبه بين يدي ربه،

● فقد جاء بالواجب في صلاته، ◀ فهذا مأجور.

■ الثالث: مصليّ يجاهد نفسه في حضور قلبه،

● فيحضر تارة، ويغيب تارة، ◀ فهذا معفو عنه، وليس له من صلاته إلا ما عقل منها.

■ الرابع: مصليّ مواظب، لكنه غافل عن صلاته،

● فهو داخل الصلاة وخارجها سواء، ◀ فهذا مقصر قد عرض نفسه للعقوبة.

■ الخامس: مصلّ متهاون،

● يرصلي تارة، ويترك تارة، ◀ فهذا معدّب بالنار يوم القيامة بحسب تقصيره، وهو أشد الأقسام،

◆ وأما تارك الصلاة بالكلية فهو كافر.

☀-١ قال الله تعالى: { قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ } {١} الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ } {٢} وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ

اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ } {٣} [المؤمنون/١-٣].

☀-٢ وقال الله تعالى: { فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ } {٤} الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ } {٥} الَّذِينَ هُمْ

يُرَاوُونَ } {٦} وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ } {٧} [الماعون/٤-٧].

◀ فقه مناجاة الرب في الصلاة ◀

● إقامة الصلاة تكمل بحسن العبادة، وحسن مناجاة المعبود،

▲ وخشوع القلب بين يدي الملك.

● فالعابد حقاً من فتنش عن قلبه الضائع قبل الشروع في الصلاة.

● فحضور القلب بين يدي الله أول منزل من منازل الصلاة التي تصل الفقير العاجز بالغني القادر.

◀ فإذا حضر القلب

◀ وانقادت الجوارح للطاعة،

◀ وحصلت المناجاة،

● اقترب العبد من ربه،

● وتناثر عليه البر من فوق رأسه إلى أخص قدميه،

● وقبل الرب صلاته، وغفر ذنوبه،

● واقترب منه، وأجاب دعاءه، وأجزل عطاءه.

● فإذا وصل العبد إلى هذه المنزلة صار يعبد الله كأنه يراه،

◀ فخشع القلب، ◀ وذرفت الدموع، ◀ واشتد الحياء

◀ وعظم الانكسار، ◀ وتلذذ القلب بمناجاة الرب؛

◀ لما يرى من عظمة الله، وكبريائه، وعظيم إحسانه،

● فأكثر التكبير والتحميد، والتسبيح والاستغفار،

● وأظهر الذلة والانكسار للعزیز الجبار.

● فسبحان من تكرم على عبده بهذا اللقاء اليومي،

◀ وهذه الصلاة التي تصل العبد بربه، وهذه المناجاة التي تجمع بين الفقير والغني في أجمل هيئة وصورة،

◀ وأفضل مكان وزمان، وأحسن أقوال وأفعال، وأعظم تحميد وتمجيد، وأفضل تسبيح وتقديس للملك القدوس.

● فهذه هي الصلاة التي تصلح أن تكون مهراً للجنة،

بل ثمناً للمحبة، بل سلماً للقرب من الرب الملك الكريم الرحيم.
 قال الله تعالى: { إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهْرٍ {٥٤} فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِنْدَ مَلِكٍ مُّقْتَدِرٍ {٥٥} }
 [القمر/٥٤-٥٥].

مختصر الفقه الإسلامي

جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة



❖ فقه صفة صلاة النبي ﷺ ❖

55 - صفة الصلاة

❖ صفة صلاة النبي ﷺ من التكبير إلى التسليم ❖

❖ فرض الله سبحانه على كل مسلم ومسلمة خمس صلوات في اليوم والليلة، وهي :
❖ الظهر، ❖ والعصر، ❖ والمغرب، ❖ والعشاء، ❖ والفجر.

● يتوضأ من أراد الصلاة،

● ثم يقف مستقبلاً القبلة، قريباً من السترة، بينه وبين السترة قدر ثلاثة أذرع، وبين موضع سجوده والسترة قدر ممر شاة، ولا يدع شيئاً يمر بينه وبين السترة، ومن مر بين المصلي وسترته فهو آثم ، والسترة كمؤخرة الرجل.

❖ عن أبي جهيم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ، لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ». متفق عليه.

❖ ينوي من أراد الصلاة بقلبه فعل الصلاة، ثم يكبر تكبيرة الإحرام قائلاً: □ (الله أكبر)،

❖ ويرفع يديه تارة مع التكبير،

❖ وتارة بعد التكبير،

❖ وتارة قبله،

▲ ويرفعهما ممدودتي الأصابع، بطونهما إلى القبلة إلى حذو منكبيه،

▲ وأحياناً يرفعهما حتى يحاذي بهما فروع أذنيه.

— يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياء للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

❖ ثم يضع يده اليمنى على ظهر كفه اليسرى والرسغ والساعد،

▼ وأحياناً يقبض باليمنى على اليسرى

▼ وأحياناً يضع اليد اليمنى على الذراع اليسرى بلا قبض، ويجعل يديه إن شاء على صدره ، أو

فوق سرته ، أو تحتها ، وينظر بخشوع إلى موضع سجوده.

☺ ثم يستفتح صلاته بما ورد من الأدعية والأذكار، ومنها:

1❖- أن يقول: «اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ الْتَلَجِ وَالنَّجَسِ وَالتَّلَجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ». متفق عليه.

2- أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

3- أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ». أخرجه مسلم.

4- أو يقول: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا». أخرجه مسلم.

5- أو يقول: «الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ». أخرجه مسلم. يقول هذا مرة، وهذا مرة، إحياءاً للسنّة، وعملاً بها بوجوهها المتنوعة.

ثم يقول سرّاً: (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم).
☀ قال الله تعالى: {فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ} [النحل/98].

ثم يقول سرّاً: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» متفق عليه.

ثم يقرأ الفاتحة، ويقف على رأس كل آية، ولا صلاة لمن لم يقرأ فيها ب فاتحة الكتاب. وتجب قراءة الفاتحة سرّاً في كل ركعة إلا فيما يجهر فيه الإمام من الصلوات والركعات فينصت لقراءة الإمام إذا قرأ.

◆ فإذا انتهى من قراءة الفاتحة قال: (أمين) إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً، يمد بها صوته، ويجهر بها الإمام والمأموم معاً في الصلوات الجهرية.

1- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَاَقَّ تَأْمِينُهُ تَأْمِينِ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». متفق عليه.

2- وعن وائل بن حُجْر رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَرَأَ: (وَلَا الضَّالِّينَ) قَالَ: «آمِينَ». ورفَعَ بها صَوْتَهُ. أخرجه أحمد وأبو داود.

ثم يقرأ بعد الفاتحة سورة، أو بعض ما تيسر من القرآن، في كل من الركعتين الأوليين، يُطِيلُ أحياناً، ويقصر أحياناً لعارض سفر، أو سعال، أو مرض، أو بكاء صبي، يقرأ سورة كاملة في أغلب أحواله، وتارة يقسمها في ركعتين، وأحياناً يعيدها كلها في الركعة الثانية،

◆ وأحياناً يجمع في الركعة الواحدة بين سورتين أو أكثر، يرتل القرآن ترتيلاً، ويحسّن صوته به.

◆ يجهر بالقراءة في


◆ صلاة الصبح، وفي الركعتين الأوليين من المغرب والعشاء،

❦ ويُسر بها في

❦ صلاة الظهر والعصر، والثالثة من المغرب، والأخرين من العشاء، ويقف على رأس كل آية.

❧ مختصر الفقه الإسلامي ❧

❧ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ❧



2

❧ تابع فقه صفة صلاة النبي ﷺ ❧

❧ ومن السنة أن يقرأ في الصلوات الخمس ما يلي:

1● - صلاة الفجر:

❧ يقرأ فيها بعد الفاتحة من طوال المفصل.

▲ والمفصل من (ق إلى آخر القرآن)،

Q وطوال المفصل من (ق إلى عم)،

Q وأوساط المفصل من (عم إلى الضحى).

Q وقصار المفصل من (الضحى إلى الناس).

→ والمفصل أربعة أجزاء وشيء.

● والسنة أن يُطوّل في الركعة الأولى، ويقصر في الثانية،

❦ يصلّيها يوم الجمعة بسورة (السجدة) في الركعة الأولى، وفي الثانية بسورة (الإنسان).

❦ وأحياناً يقرأ بأوساط المفصل أو قصاره.

2● - صلاة الظهر:

﴿ يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة سورة في كل ركعة،
يُطَوَّلُ فِي الْأُولَى مَا لَا يُطَوَّلُ فِي الثَّانِيَةِ،
﴿ يقرأ في كل ركعة منهما قدر ثلاثين آية، وأحياناً يطيل القراءة،
وأحياناً يقرأ من قصار السور،
﴿ ويقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب فقط، ويُسمعهم الإمام الآية أحياناً.

3- صلاة العصر:

﴿ يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة سورة في كل ركعة،
﴿ يُطَوَّلُ فِي الْأُولَى مَا لَا يُطَوَّلُ فِي الثَّانِيَةِ،
يقرأ في كل ركعة منهما قدر خمس عشرة آية
﴿ ويقرأ في الركعتين الأخيرتين بفاتحة الكتاب فقط، ويُسمعهم الإمام الآية أحياناً.

4- صلاة المغرب:

﴿ يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة بقصار المفصل،
﴿ وأحياناً بطوال المفصل وأوسطه،
﴿ وأحياناً يقرأ في الركعتين بـ (الأعراف)،
﴿ وتارة بـ (الأنفال) في الركعتين،
﴿ ويقتصر في الثالثة على الفاتحة.

5- صلاة العشاء:

﴿ يقرأ في الركعتين الأوليين بعد الفاتحة من وسط المفصل.
﴿ ويقتصر في الأخيرتين على الفاتحة فقط.

﴿ ثم إذا فرغ من القراءة سكت بقدر ما يتراد إليه نفسه ،
﴿ ثم يرفع يديه حذو منكبيه أو حذو أذنيه، ويقول □: (الله أكبر) ويركع،
﴿ ويضع كفيه على ركبتيه، كأنه قابض عليهما، ويفرّج بين أصابعه، ويُجافي مرفقيه عن جنبيه،
ويبسط ظهره، ويجعل رأسه حيال ظهره، ويطمئن في ركوعه، ويعظم فيه ربه.

﴿ ثم يقول في ركوعه أنواعاً من الأذكار والأدعية، ومنها:

- 1- ﴿ «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». أخرجه مسلم.
 - 2- ﴿ «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي» ويكثر منه في ركوعه وسجوده.
متفق عليه.
 - 3- ﴿ «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ». أخرجه مسلم.
 - 4- ﴿ «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي، وَبَصَرِي،
وَمُخِّي، وَعَظْمِي، وَعَصْبِي». أخرجه مسلم.
 - 5- ﴿ «سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ، وَالْمَلَكُوتِ، وَالْكِبْرِيَاءِ، وَالْعَظَمَةِ» يقوله في ركوعه
وسجوده. أخرجه أبو داود والنسائي.
- ﴿ يقول هذا مرة، وهذا مرة، ويجمع بينهما مرة ؛ إحياءاً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

ثم يرفع رأسه من الركوع حتى يعتدل قائماً، ويُقيم صلته حتى يعود كل فقار مكانه، ويرفع يديه إلى حذو منكبيه أو أذنيه كما سبق، ثم يرسلهما أو يضعهما على صدره كما سبق، ويقول إن كان إماماً أو منفرداً: □ «سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». متفق عليه.

❖ فإذا اعتدل قائماً قال إماماً، أو مأموماً، أو منفرداً:

❶- «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». متفق عليه.

❷- أو يقول: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». أخرجه البخاري.

❸- أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». متفق عليه.

❹- أو يقول: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». أخرجه البخاري.

→ يقول هذا مرة، وهذا مرة ؛ إحياءاً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المتنوعة.

✽ وتارة يزيد على ذلك «حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ». أخرجه البخاري.

✽ وتارة يضيف «مِلْءُ السَّمَوَاتِ ، وَمِلْءُ الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ ، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». أخرجه مسلم.

✽ وتارة يضيف «مِلْءُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَمِلْءُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدٌ ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ ، وَلَا مُعْطِي لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». أخرجه مسلم.

→ السنة إطالة هذا القيام للذكر والدعاء، والاطمئنان فيه.

❑ مختصر الفقه الإسلامي ❑

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖





3

❖ فقه صفة صلاة النبي ﷺ
❖ في الركوع والسجود

● ثم يُكَبِّرُ وَيَهْوِي سَاجِداً قَائِلاً

□ (الله أكبر)، ويسجد على سبعة أعضاء، وهي: ▼▼▼

▲ الكفان، ▲ والركبتان، ▲ والقدمان، ▲ والجبهة، والأنف من الرأس،

❖ ويضع ركبتيه قبل يديه، ثم جبهته مع أنفه، ويعتمد على كفيه، ويبسطهما، ويضم أصابعهما، □
ويوجههما نحو القبلة، ويجعلهما حذو منكبيه، وأحياناً حذو أذنيه،

❖ ويُمكن أنفه وجبهته من الأرض، ويجافي عضديه عن جنبيه، وبطنه عن فخذه، ويرفع مرفقيه
وذراعيه عن الأرض.

❖ ويُمكن ركبتيه وأطراف قدميه من الأرض، ويجعل رؤوس أصابع رجليه نحو القبلة، وينصب
رجليه، ويفرّج بين قدميه، وكذا بين فخذه،

❖ ويطمئن في سجوده، ويكثر من الدعاء، ولا يقرأ القرآن في الركوع أو السجود.

→ السنة أن يظل المأموم قائماً حتى يضع الإمام جبهته على الأرض ، ثم يسجد.

♥ ثم يقول في سجوده ما ورد من الأدعية والأذكار، ومنها: ▼▼

- 1* - «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». أخرجه مسلم.
 - 2* - أو يقول: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». متفق عليه.
 - 3* - أو يقول: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ». أخرجه مسلم.
 - 4* - أو يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَأَلَيْكَ أَسَلْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». أخرجه مسلم.
 - 5* - أو يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةً وَجِلَّةً، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ». أخرجه مسلم.
 - 6* - أو يقول: «اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ». أخرجه مسلم.
 - 7* - أو يقول: «سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». أخرجه مسلم.
- يقول هذا مرة، وهذا مرة، ويجمع بينهما مرة ؛ إحياءاً للسنة، ويكثر من الدعاء بما ورد، ويطيل سجوده، ويطمئن فيه.

◆ ثم يرفع رأسه من السجود قائلاً: □ (الله أكبر)،

◆ ويجلس مفترشاً رجله اليسرى، ناصباً رجله اليمنى وأصابعها إلى القبلة،

◆ ويضع يده اليمنى على فخذ اليمنى أو على الركبة، واليسرى كذلك، ويبسط أصابع يديه على ركبتيه أو فخذه.

→ يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياءاً للسنة.

◆ ويسن أحياناً أن يقعي في هذا الجلوس، فينصب قدميه ، ويجعل إليتيه على عقبيه ، ويطمئن في هذا الجلوس حتى يستوي قاعداً ويرجع كل عظم إلى موضعه.

◆ ثم يقول في هذه الجلسة من الدعاء ما يلي:

1* «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي». أخرجه أبو داود والنسائي.

→ يكرر هذا الدعاء بحسب طول الجلسة وقصرها.

◆ ثم يكبر ويسجد السجدة الثانية قائلاً: □ (الله أكبر)، ويصنع في هذه السجدة مثل ما صنع في الأولى كما سبق.

◆ ثم يرفع رأسه قائلاً □ (الله أكبر)، ثم يستوي قاعداً على رجله اليسرى معتدلاً حتى يرجع كل عظم إلى موضعه.

→ وهذا الجلوس يسمى جلسة الاستراحة، ولا ذكر فيها ولا دعاء.

1* وكان ﷺ إذا كان في وترٍ من صلاته لم ينهض حتى يستوي قاعداً. أخرجه البخاري .

● ثم ينهض إلى الركعة الثانية معتمداً بيديه على ركبتيه، فإن شق عليه اعتمد على الأرض،
◆ ويصنع في هذه الركعة مثل ما يصنع في الأولى إلا أنه يجعلها أقصر من الأولى، ولا يستفتح.

◆ ثم يجلس للتشهد الأول بعد الفراغ من الركعة الثانية من الصلاة الثلاثية أو الرباعية مفترشاً
رجله اليسرى ، ناصباً رجله اليمنى،
▲ ويفعل بيديه وأصابعه كما سبق في الجلسة بين السجدين، لكن يقبض أصابع كفه اليمنى كلها،
● ويشير بأصبعه التي تلي الإبهام إلى القبلة، ويرفعها ، ويحركها يدعو بها،
▲ أو يرفعها بلا تحريك، ويرمي ببصره إليها حتى يقوم لما بعدها، أو يسلم،
▲ وإذا أشار بأصبعه وضع إبهامه على إصبعه الوسطى،
▲ وتارة يُحلقُ بهما حلقة، أما اليد اليسرى فيبسطها كما سبق.

◎ ثم يتشهد سراً بما ورد من الصيغ، ومنها:

1- ﴿تَشْهَدُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي عَلَّمَهُ إِيَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ: «التَّحِيَّاتُ ، وَالصَّلَوَاتُ، وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». متفق عليه.

2- ﴿أَوْ تَشْهَدُ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا الَّذِي رَوَاهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ». أخرجه مسلم.

— يتشهد بهذا مرة، وبهذا مرة، حفظاً للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

■ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ■



❖ فقه صفة صلاة النبي ﷺ
في الصلاة الثنائية والرباعية ❖

- ❖ ثم يصلي سراً على النبي ﷺ إن كانت الصلاة ثنائية بما ورد من الصيغ، ومنها:
- 1- ﴿اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾. متفق عليه.
- 2- أو يقول: ﴿اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى أَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ﴾. متفق عليه.
- يقول هذا مرة، وهذا مرة ؛ إحياءاً للسنة، وحفظاً لها بوجوهها المتنوعة.

☞ ثم إن كانت الصلاة ثلاثية كالمغرب، أو رباعية كالظهر والعصر والعشاء قرأ التشهد الأول بعد الركعتين الأوليين،
Q ثم نهض إلى الركعة الثالثة مكبراً قائلاً: □ (الله أكبر)، يقوم معتمداً بيديه على ركبتيه ، أو على الأرض إن شق عليه،
Q ويرفع يديه مع هذا التكبير إلى حذو منكبيه، أو أذنيه، ويضع يديه على صدره كما سبق.

❖ ثم يقرأ الفاتحة،

❖ ثم يركع ويسجد كما سبق، ثم يجلس بعد إتمام الركعة الثالثة من المغرب للتشهد الأخير.

❖ وإن كانت الصلاة رباعية، فإذا أراد القيام إلى الركعة الرابعة قال: □ (الله أكبر)، ثم يستوي قاعداً لجلسة الاستراحة على رجله اليسرى، حتى يرجع كل عظم إلى موضعه، ثم يقوم معتمداً بيديه على ركبتيه حتى يستوي قائماً.
● ويقرأ في كل من الركعتين الأخيرتين من الرباعية (الفاتحة).

◆ ثم يجلس للتشهد الأخير بعد الرابعة من الظهر والعصر والعشاء، وبعد الثالثة من المغرب

متوركاً بإحدى الصفات الآتية: ▼▼

1- ﴿أن ينصب الرجل اليمنى ويفرش الرجل اليسرى ، ويقعد على مقعدته على الأرض. أخرجه البخاري.

▲ ويخرج قدمه اليسرى من تحت ساقه اليمنى.

2- ﴿أن يفضي بوركه اليسرى إلى الأرض ، ويخرج قدميه من ناحية واحدة من اليمين. أخرجه أبو داود.

3- ﴿أن يفرش اليمنى، ويدخل اليسرى بين فخذ وساق الرجل اليمنى. أخرجه مسلم.

يقول هذا مرة، وهذا مرة، اتباعاً للسنة، وإحياءاً لها بوجوهها المتنوعة.

● ثم يقرأ التشهد فيقول: (التَّحِيَّاتُ..) كما سبق، ثم يصلي على النبي ﷺ كما سبق.

﴿ثم يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». أخرجه مسلم.

● ثم يتخير مما ورد من الأدعية في الصلاة أعجبه إليه فيدعوه، تارة بهذا، وتارة بهذا، ومن ذلك:

1- ﴿اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ، وَارْحَمْنِي إِنَّكَ أَنْتَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ». متفق عليه.

2- ﴿اللَّهُمَّ اعْنِي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ». أخرجه البخاري في الأدب المفرد وأبو داود.

3- ﴿اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ». أخرجه البخاري.

◆ ثم يسلم جهراً عن يمينه قائلاً: ﴿السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ﴾ حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن يساره «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ» حتى يرى بياض خده الأيسر. أخرجه مسلم وأبو داود وابن ماجه.

● وإن كانت الصلاة ثنائية فرضاً كانت أو نفلاً جلس للتشهد بعد السجدة الثانية من الركعة الأخيرة:

﴿جلس على رجله اليسرى ، ونصب اليمنى». أخرجه البخاري

● ثم يفعل كما سبق (يقرأ التشهد، ثم يصلي على النبي ﷺ، ثم يتعوذ، ثم يدعو، ثم يسلم).

هو السنة أن يقارب المصلي بين الأركان في الطول والقصر.

﴿عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كَانَ رُكُوعُ النَّبِيِّ ﷺ وَسُجُودُهُ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، مَا خَلَا الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ. متفق عليه.

◆ تفعل المرأة في الصلاة كما يفعل الرجل؛

﴿لعوم قوله ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي». أخرجه البخاري.

◆ صفة انصراف الإمام إلى المأمومين:

1- السنة أن ينصرف الإمام إلى المأمومين بعد السلام، فإن صلى معه نساء لبث قليلاً لينصرفن، ويكره تطوعه بعد صلاة المكتوبة في موضعها فوراً قبل إتمام الأذكار. هو يستحب للمأموم ألا يقوم قبل انصراف إمامه إلى المأمومين.

٢- ينصرف الإمام إلى المأمومين عن يمينه، وتارة عن شماله، وكل ذلك سنة.

1- عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ إذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ». أخرجه مسلم.

2- وعن هُلب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يؤمنا فينصرف على جانبيه جميعاً ، على يمينه وعلى شماله. أخرجه أبو داود والترمذي.
-يفعل هذا مرة، وهذا مرة، إحياء للسنة، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

﴿﴾ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ﴿﴾



❖ فقه فضل الأذكار بعد الصلوات ❖

● أذكار أدبار الصلوات الخمس ●

✦ إذا فرغ المصلي من صلاة الفريضة وسلم،
 ● يسن أن يقول ما ثبت عن النبي ﷺ من الأذكار بعد الصلاة،
 ▶ يجهر بها كل مصلي بمفرده، وهي:

❖ «أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ». أخرجه مسلم.

❖ ثم يقول: «اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ». أخرجه مسلم.
 ❖ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ». متفق عليه.
 ❖ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ». أخرجه مسلم.

❖ ثم يقول ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ (ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)، وَحَمِدَ اللَّهَ (ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)، وَكَبَّرَ اللَّهَ (ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ)، فَتِلْكَ (تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ)، وَقَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ». أخرجه مسلم.

❖ أو يقول ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ (أَوْ فَاعِلُهُنَّ) دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ، ثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَسْبِيحَةً، وَثَلَاثٌ وَثَلَاثُونَ تَحْمِيدَةً، وَأَرْبَعٌ وَثَلَاثُونَ تَكْبِيرَةً». أخرجه مسلم.

❖ أو يقول ما ثبت عن النبي ﷺ: «سُبْحَانَ اللَّهِ (خَمْسًا وَعِشْرِينَ) مَرَّةً، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (خَمْسًا وَعِشْرِينَ) مَرَّةً، وَاللَّهُ أَكْبَرُ (خَمْسًا وَعِشْرِينَ) مَرَّةً، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ (خَمْسًا وَعِشْرِينَ) مَرَّةً». أخرجه الترمذي والنسائي.

❖ أو يقول ما ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «خَلَّتَانِ لَا يُخْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرٌ وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ». «الصلوات الخمس يسبح أحدكم في دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا، فَهِيَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ فِي اللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ». أخرجه الترمذي والنسائي.

❖ السنة أن يعقد التسبيح بأصابع يديه أو أناملهما: ❖

1❖- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي حَدِيثِ التَّسْبِيحِ بَعْدَ الصَّلَاةِ وَعِنْدَ النَّوْمِ - قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْقِدُهَا بِيَدِهِ. أخرجه الترمذي والنسائي.

2- عن يسيرة رضي الله عنها قالت: قال لنا رسول الله ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَاعْتِدْنَ بِالْأَنَامِلِ، فَإِنَّهُنَّ مَسْئُؤَلَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، وَلَا تَعْفَلْنَ فَتَنْسِينَ الرَّحْمَةَ». أخرجه أبو داود والترمذي.

❗ قراءة المعوذتين دبر كل صلاة:

❗- {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ} هو {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}. أخرجه أبو داود والترمذي.

❗ قراءة آية الكرسي دبر كل صلاة:

❗- لقوله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ آيَةَ الْكُرْسِيِّ دَبَّرَ كُلَّ صَلَاةٍ لَمْ يَمْنَعْهُ مِنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَمُوتَ». أخرجه النسائي في الكبرى والطبراني.

❗- آية الكرسي: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ} [البقرة/255].

❗ مختصر الفقه الإسلامي ❗

❗ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ❗



6

❖ فقه الأحكام العامة والخاصة للصلاة ❖

7- أحكام الصلاة

❗ حكم قراءة الفاتحة من الإمام والمأموم والمنفرد: ❗

1- ❗- تجب قراءة الفاتحة على المصلي، سواء كان إماماً أو مأموماً أو منفرداً،

- ▲ وسواء كانت الصلاة سرية أو جهرية، فرضاً أو نفلًا،
- ▲ وتجب قراءتها في كل ركعة، وتبطل الركعة بتركها،
- ▲ ولا يستثنى من ذلك إلا المسبوق إذا أدرك الإمام راعياً ولم يتمكن من قراءة الفاتحة،
- ▲ والمأموم فيما يجهر فيه الإمام من الصلوات والركعات.

2- من لا يعرف الفاتحة يقرأ في صلاته ما تيسر من القرآن، فإن كان لا يعرف شيئاً من القرآن

﴿يُقَالُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ»﴾. أخرجه أبو داود والنسائي.

﴿ أول صلاة المسبوق ﴾:

▶ إذا فات المصلي أول الصلاة فما أدركه مع الإمام هو أول صلاته، وبعد السلام يتم ما فاتته من الصلاة.

? كيف ينصرف من أحدث في الصلاة؟

👉 إذا أحدث أثناء الصلاة، أو تذكر أنه على حدث، انصرف بقلبه وبدنه ولا حاجة أن يسلم.

♦ ما يقرأ المسلم في الصلاة: ♦

1- السنة أن يقرأ المصلي سورة كاملة في كل ركعة

▲ وأن يقرأ السور على ترتيب المصحف

▲ ويجوز له أن يقسم السورة على الركعتين،

▲ وأن يقرأ عدة سور في ركعة واحدة،

▲ وأن يكرر السورة الواحدة في ركعتين

▲ وأن يقدم سورة على سورة، لكن لا يُكثر من ذلك، بل يفعله أحياناً.

2- يجوز أن يقرأ المصلي في الفرض والنفل أوائل السور وأواخرها وأواسطها.

◎ مكان السكوت في الصلاة: ◎

● المصلي سواء كان إماماً أو مأموماً أو منفرداً له سكتتان:

1) الأولى: بعد تكبيرة الإحرام من أجل دعاء الاستفتاح.

2) الثانية: عقب الفراغ من القراءة كلها قبل الركوع بقدر ما يتراد إليه نفسه.

👉 وما سوى ذلك فلا دليل عليه كسكوت الإمام بعد الفاتحة في الجهرية ليقراها المأموم.

● أنواع أدعية الاستفتاح: ●

أدعية الاستفتاح ثلاثة أنواع:

● أعلاها ما كان ثناءً على الله كـ «سبحانك اللهم...»،

● ويليه ما كان خيراً من العبد عن عبادة الله تعالى كـ «وجهت وجهي...»،
● ثم ما كان دعاء من العبد كـ «اللهم باعد...».

● ما يجتنبه المصلي: ●

①- يكره في الصلاة

▲ تغميض عينيه إلا لحاجة ،

▲ وتغطية وجهه،

▲ وإقعاؤه كإقعاء الكلب، ▲ وعبثه،

▲ وتخصُّره وهو أن يضع يده على خاصرته،

▲ واقتراش ذراعيه في السجود،

▲ وأن يكون حاقناً، ▲ أو حاقباً، ▲ أو محتبس الريح،

▲ أو يصلي وهو بحضرة طعام يشتهيها وهو قادر على تناوله،

▲ والسدل، ▲ واللثام على فمه وأنفه،

▲ وكف الشعر أو الثوب، ▲ والتثاؤب في الصلاة.

②- البصاق في المسجد خطيئة، وكفارتها دفنها،

ولا يجوز أن يتقل تجاه القبلة في الصلاة وخارجها،

ولا يجوز للمصلي أن يرفع بصره إلى السماء.

○ ما يجب على المضطر أثناء الصلاة ○

❖ يجب على من يدافعه بول، أو غائط، أو ريح، أن يحدث ثم يتوضأ ويصلي،

❖ فإن عَدِمَ الماء، أحدث وتيمم وصلى، وذلك أخشع له ، وأحضر لقلبه.

❖ حكم الالتفات في الصلاة ❖

● يجب على المسلم أن يتوجه في الصلاة بقلبه وبدنه إلى القبلة.

❖ والالتفات في الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ، وهو نوعان : ▼▼

①- حسي بالبدن ،

▲ منه ما هو مبطل للصلاة كانهرافه عن القبلة ببدنه،

▲ ومنه ما هو محرم كالتفاتة برأسه.

②- معنوي بالقلب ، □ وليس للعبد إلا ما عقل من صلاته ،

❗ ولمعالجته ❖ يتقل عن يساره ثلاثاً ، ❖ ويستعيذ بالله من الشيطان الرجيم.

○ حكم اتخاذ السترة في الصلاة: ○

❖ يُسَنُّ للإمام والمنفرد أن يصلي إلى سترة قائمة

▲ كجدار، ▲ أو عامود، ▲ أو صخرة،

▲ أو عصى، ▲ أو حربة ونحوها،
رجلاً كان أو امرأة، في الحضر والسفر، وفي الفريضة والنافلة.
! أما المأموم فسترة الإمام سترة لمن خلفه،
! أو الإمام سترة للمأموم.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

﴿﴾ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ﴿﴾



⑦

◆ تابع فقه أحكام الصلاة ◆

﴿ حكم المرور بين يدي المصلي ﴾

1- يحرم المرور بين المصلي وسترته، وعلى المصلي رد المار في المسجد الحرام أو غيره، فإن غلبه فالإثم على المار، وصلاته لا تنقص إن شاء الله.

2- إذا صلى الإمام أو المنفرد إلى غير سترة فإن صلته تبطل بمرور المرأة بينه وبين موضع سجوده، وذلك لانصراف القلب عن مناجاة الله إلى النظر إليها، وكذا يقطع الصلاة الحمار والكلب الأسود؛ لأنه شيطان.

→ فإن مر أحد هؤلاء أمام المأموم فلا تبطل صلاة المأموم ولا الإمام، ومن صلى إلى سترة فليدن منها؛ لئلا يمر أحد بينه وبينها.

﴿ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْجَمَارُ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

3- المرور بين يدي المصلي في المسجد الحرام إن كان في الأماكن المعدة للصلاة فهو محرم، ويجب رد المار.

→ وإن كان في المطاف والممرات والزحام الشديد - من رجال ونساء - فيجوز المرور بين يدي المصلي - حتى المرأة -؛ لشدة الحرج، ولكن يجب اجتنابه بقدر الاستطاعة.

﴿ مواضع رفع اليدين في الصلاة ﴾

1- عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَّ مِثْلَهُ، وَإِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ» فَعَلَّ مِثْلَهُ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». متفق عليه.

2- وعن نافع أن ابن عمر رضي الله عنهما كان إذا دخل في الصلاة كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ ابْنُ عَمَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

◆ حكم جهر المصلين بالقراءة: ◆

■ المصلون بالنسبة للجهر في القراءة في الصلاة ثلاثة: ▼▼▼

①- الإمام:

→ يجهر الإمام بالتكبير والتسميع والسلام في جميع الصلوات ، ويجتنب التمطيط في ذلك ، ويجهر بالقراءة والتأمين في الركعات الجهرية ، ويجهر في الصلاة السرية أحياناً بالآية ونحوها .

②- المأموم:

→ لا يجهر بشيء في صلاته ، ولا بأس للمأموم أن يجهر أحياناً بشيء من الذكر كدعاء الاستفتاح ، وعند رفع الرأس من الركوع ونحو ذلك .

③- المنفرد:

→ يسرف في السرية ، وهو مخير في الجهرية بين الجهر والإسرار ، والأفضل أن يفعل الأصح لقلبه ، بشرط أن لا يؤدي أحداً إذا جهر .

■ حكم تبليغ الصوت وراء الإمام :

→ تبليغ الصوت وراء الإمام يشرع إذا احتيج إليه ، ولم يسمع المصلون تكبير الإمام ، والتبليغ وراء الإمام من غير حاجة بدعة .

💡 ما يباح للمصلي أثناء الصلاة:

1- يباح للمصلي أثناء الصلاة إذا احتاج لف العمامة ، أو الغترة ، والالتحاف بالثوب ، وكف المشلح ، أو الغترة ، والتقدم والتأخر ، والصعود على المنبر والنزول ،

والبصق عن يساره لا عن يمينه ، ولا أمام وجهه في غير مسجد ، وفي المسجد في ثوبه أو منديل ، ويباح له قتل حية وعقرب ونحوها ، وحمل صغير ونحوه لحاجة .

2- يباح في الصلاة السجود على ثياب المصلي ، أو عمامته ، أو غترته لعذر كشدّة حر ونحوه.

3- إذا استؤذن على الرجل وهو يصلي فأذنه التسبيح، وإذا استؤذن على المرأة وهي تصلي فأذنها التصفيق.

! ويستحب في الصلاة حمد الله عند العطاس ، وإذا تجددت له نعمة وهو في الصلاة رَفَع يديه وحمد الله.

مختصر الفقه الإسلامي

جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة



8

تابع فقه أحكام الصلاة

حكم الحائل بين مكان وأعضاء السجود:

الحائل بين مكان السجود وأعضاء السجود له أحوال:

▲ الأولى : إن كان الحائل من أعضاء السجود كما لو وضع جبهته على يده ، أو وضع رجلاً على رجل ، فهذا لا يجوز ولا يجزئ السجود .

▲ الثانية : إن كان الحائل من غير أعضاء السجود لكنه متصل بالمصلي كالعمامة والغترة ، فهذا إن كان لعذر فهو جائز ، وإن كان لغير عذر فهو مكروه .

▲ الثالثة : أن يكون الحائل منفصلاً عن المصلي من فراش أو سجادة ، فهذا جائز .

◆ كيفية قضاء الصلوات : ◆

● من الصلوات ما يُقضى إذا فات وقته من حين زوال العذر

▲ كالصلوات الخمس ،

● ومنها ما لا يُقضى إذا فات كالجمعة ، فيصلي بدلها ظهراً ،

● ومنها ما لا يُقضى إلا في وقته وهي صلاة العيد .

◆ ١- يجب فوراً قضاء الفوات مرتبة، ويسقط الترتيب بالنسيان، أو الجهل، أو خوف خروج وقت الحاضرة، أو خوف فوات الجمعة .

◆ ٢- من شرع في صلاة فرض، ثم ذكر أنه لم يصل التي قبلها أتم ما دخل فيه ، ثم قضى الفائتة، فمن نسي صلاة العصر مثلاً فدخل المسجد فوجد المغرب قد أقيمت فدخل معه بنية المغرب، ثم ذكر أنه لم يصل العصر صلى المغرب مع الإمام ، ثم يصلي العصر بعدها .

؟ كيف يقضي الصلاة من نام عنها في السفر: ؟

● عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ حين قفل من غزوة خيبر سار ليلاً حتى إذا أدركه الكرى عرس وقال لبلال: « اكلاً لنا الليل » فصلى بلال ما قدر له، ونام رسول الله ﷺ وأصحابه فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجاة الفجر، فغلبت بلالاً عيناه وهو مستند إلى راحلته ، فلم يستيقظ رسول الله ﷺ ولا بلال ولا أحد من أصحابه حتى ضربت الشمس، فكان رسول الله ﷺ أولهم استيقاظاً، ففرغ رسول الله ﷺ فقال: « أي بلال » فقال بلال: أخذ بنفسي الذي

أَخَذَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِنَفْسِكَ قَالَ: «أَقْتَادُوا» فَأَقْتَادُوا رَوَّاجَهُمْ شَيْئاً ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ بِلَالاً فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ: (أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي)». أخرجه مسلم.

? كيف يقضي الصلاة من زال عقله؟ ?

من زال عقله بنوم أو سكر لزمه قضاء الفوائت مرتبة، وكذا لو زال عقله بفعل مباح كالبنج والدواء فعليه القضاء بعد زوال العذر.

وإن زال عقله بغير اختياره كالإغماء فلا قضاء عليه؛ لأنه غير مكلف وقت الإغماء.

? كيف تقضي الحائض والجنب الصلاة؟ ?

الحائض إذا انقطع دمها في الوقت ولم يمكنها الاغتسال إلا بعد خروج الوقت اغتسلت وصلت ولو خرج الوقت، وكذا الجنب الذي استيقظ، فإن اغتسل طلعت الشمس، فالسنة أن يغتسل ويصلي بعد طلوع الشمس؛ لأن الوقت في حق النائم من حين يستيقظ.

◆ حكم من نام عن صلاة أو نسيها:◆

→ من نام عن صلاة أو نسيها صلاها إذا ذكرها؛

✽ لقوله ﷺ: «مَنْ نَسِيَ صَلَاةً، أَوْ نَامَ عَنْهَا، فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا». متفق عليه.

◆ حكم من قام ناسياً للتشهد:◆

→ إذا قام الإمام من الركعتين ولم يجلس للتشهد،

▲ فإن ذكر قبل أن يستوي قائماً فليجلس

▲ وإن استوى قائماً فلا يجلس، ويسجد سجدي السهو قبل السلام.

♥ حكم من خرج فوجد الناس قد صلوا: ♥

من خرج يريد الصلاة فوجد الناس قد صلوا فله مثل أجر من صلاها.

1 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ رَاحَ فَوَجَدَ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا أَعْطَاهُ اللهُ جَلًّا وَعَزًّا مِثْلَ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مِنْ صَلَاتِهَا وَحَضَرَهَا، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئاً». أخرجه أبو داود والنسائي.

حكم التأمين داخل الصلاة وخارجها:

يسن التأمين في موضعين: ▼▼

1-▲ داخل الصلاة بعد قراءة الفاتحة من إمام، أو مأموم، أو منفرد، يجهر به الإمام والمأموم، ويؤمن المأموم مع الإمام لا قبله ولا بعده.

→ ويشرع التأمين أيضاً في دعاء القنوت في وتر، أو نازلة ونحوهما.

2-▲ خارج الصلاة بعد قراءة الفاتحة من قارئ، ومستمع، وعلى الدعاء مطلقاً أو مقيداً كدعاء الخطيب في الجمعة، أو الاستسقاء، أو الكسوف ونحو ذلك.

مبطلات الصلاة:

تبطل الصلاة بما يلي:

1-● إذا ترك ركناً أو شرطاً عمداً أو سهواً، أو ترك واجباً عمداً.

2-● الحركة الكثيرة لغير ضرورة.

3-● كشف العورة عمداً.

4-● الكلام والضحك والأكل والشرب عمداً.

مختصر الفقه الإسلامي



٨٨ - أركان الصلاة

أركان الصلاة التي لا تصح صلاة الفريضة إلا بها أربعة عشر ركناً، وهي:

- 1▲- القيام مع القدرة. 2▲- تكبيرة الإحرام.
- 3▲- قراءة الفاتحة في كل ركعة إلا فيما يجهر فيه الإمام.
- 4▲- الركوع. 5▲- الاعتدال منه.
- 6▲- السجود على الأعضاء السبعة. 7▲- الجلوس بين السجدين.
- 8▲- السجود الثاني. 9▲- الجلوس للتشهد الأخير.
- 10▲- التشهد الأخير. 11▲- الصلاة على النبي ﷺ وآله.
- 12▲- الطمأنينة في الكل. 13▲- الترتيب بين الأركان.
- 14▲- التسليم.

حكم من ترك أحد أركان الصلاة

1 - إذا ترك المصلي ركناً من هذه الأركان عمداً □ بطلت صلاته، ▲ وإن ترك تكبيرة الإحرام جهلاً أو سهواً □ لم تنعقد صلاته أصلاً.

2 - ما تركه المصلي من هذه الأركان ناسياً أو جاهلاً وهو في الصلاة فإنه يعود إليه ويأتي به وبما بعده ما لم يصل إلى مكانه من الركعة الثانية،

● فحينئذ تقوم الركعة الثانية مقام التي تركه منها، وتبطل الركعة السابقة،

← كمن نسي الركوع ثم سجد، فيجب عليه أن يعود متى ذكر إلا إذا وصل إلى الركوع من الثانية،

● فتقوم الركعة الثانية مكان التي ترك، ويلزمه سجود السهو بعد السلام.

3 - الجاهل إذا ترك ركناً أو شرطاً:

▶ إن كان في الوقت أعاد الصلاة، ▶ وإن خرج الوقت فلا إعادة عليه؛ □ لأن الأحكام لا تلزم إلا بعد العلم بها ، والتمكن من فعلها.

﴿حكم قراءة الفاتحة في الصلاة﴾

﴿قراءة الفاتحة للإمام والمنفرد ركن في كل ركعة، وتبطل الركعة بتركها.

﴿أما المأموم فيقرأها سراً في كل ركعة إلا فيما يجهر فيه الإمام من الصلوات والركعات،

فحينئذ لقراءة الإمام إذا قرأ، ولا ينبغي للإمام أن يسكت ليقراً المأموم الفاتحة؛

● لعدم الدليل على السكوت والقراءة، والمسبوق تسقط عنه قراءة الفاتحة إذا أدرك الإمام راعياً ولم يتمكن من قراءة الفاتحة.

☀️ ١- قال الله تعالى: {وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ} [الأعراف/٢٠٤].

2- وعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لأصلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب». متفق عليه.

● والمأموم إذا لم يسمع قراءة الإمام في الجهرية يقرأ الفاتحة وغيرها ولا يسكت.

﴿مختصر الفقه الإسلامي﴾

﴿﴿جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة﴾﴾



❖ فقه أحكام النية في الصلاة ❖

❖ حكم اختلاف النية في الصلاة: ❖

❖ ١- يصح انتمام مفترض بمتنفل، ومن يصلي الظهر بمن يصلي العصر، ومن يصلي العشاء أو المغرب بمن يصلي التراويح، فإذا سلم الإمام أكمل الصلاة.

❖ ٢- يجوز اختلاف النية بين الإمام والمأموم في الصلاة، ولا يجوز الاختلاف في الأفعال إلا أن يكون يسيراً.

❖ فيجوز أن يصلي العشاء خلف من يصلي المغرب، فإذا سلم الإمام قام وجاء بركعة ثم تشهد وسلم،

❖ وإذا صلى المغرب خلف من يصلي العشاء، فهنا إذا قام الإمام إلى الرابعة إن شاء تشهد وسلم، أو جلس وانتظر ليسلم معه، وهو الأحسن.

❖ وإن كان الاختلاف كثيراً فلا يصح الاقتداء بمن يصلي الفجر خلف من يصلي الكسوف.

● حكم تحسين الصلاة وإتمامها ●

❖ الصلاة أعظم مقامات العبد بين يدي ربه ، فيجب إحسانها وإتمامها ، وحضور القلب فيها .

❖ وأعظم أركان الصلاة القيام ، والركوع ، والسجود.

❖ فالقيام في الصلاة أفضل بذكره وهو قراءة القرآن ، ومناجاة الرحمن.

❖ والركوع والسجود أفضل الهيئات والأفعال؛ لما فيهما من كمال الخضوع للرب.

❖ وكثرة الركوع والسجود وطول القيام سواء:

❖ فالقيام فيه أفضل الأذكار وهو القرآن، والركوع والسجود فيهما أفضل الأعمال والهيئات وهو كمال الخضوع للرب عز وجل.

❖ والنبي ﷺ أحسن الناس صلاة، يفعل هذا تارة .. ويفعل ذاك تارة.. ويجمع بينهما تارة.

☀- ١- قال الله تعالى: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَتَوَمُّوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} [البقرة/٢٣٨].

2- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : صلى بنا رسول الله ﷺ يوماً ثم انصرف فقال: « يَا فُلَانُ أَلَا تُحْسِنُ صَلَاتَكَ؟ أَلَا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي؟ إِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ، إِنِّي وَاللَّهِ لِأَبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَبْصِرُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ». أخرجه مسلم.

3- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ثَلَاثًا، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ فَمَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ فَعَلَّمَنِي، قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا». متفق عليه.

4- وعن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رضي الله عنه قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَدْنَابُ حَيْلٍ شُمْسٍ؟ اسْكُنُوا فِي الصَّلَاةِ». أخرجه مسلم.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

﴿﴾ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ﴿﴾

حكم الخشوع في الصلاة

الخشوع في الصلاة سنة مؤكدة، وقد أثنى الله عز وجل على الخاشعين في صلاتهم كما قال سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ (١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (٢)﴾ [المؤمنون: ١، ٢].

ويحصل الخشوع في الصلاة بما يلي:

- ١- حضور القلب.
- ٢- الفهم والإدراك لما يقرأ أو يسمع.
- ٣- التعظيم، ويتولد من معرفة أسماء الله وصفاته، ومعرفة جلاله وعظمته.

موسوعة الفقه الإسلامي
جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة

٩٩ - واجبات الصلاة

• واجبات الصلاة ثمانية، وهي :

1- جميع التكبيرات غير تكبيرة الإحرام.

2- تعظيم الرب حال الركوع.

3- قول (سمع الله لمن حمده) للإمام والمنفرد.

4- قول (ربنا ولك الحمد) للإمام والمأموم والمنفرد.

5- الدعاء حال السجود.

6- الدعاء بين السجدين.

7- الجلوس للتشهد الأول.

8- قراءة التشهد الأول.

❖ حكم من ترك واجباً من واجبات الصلاة: ❖

❖ إذا ترك المصلي واجباً من هذه الواجبات عمداً بطلت صلاته.

❖ وإن تركه ناسياً أو جاهلاً بعد مفارقة محله ، وقبل أن يصل إلى الركن الذي يليه

← رجع فأتى به، ثم يكمل صلاته، ثم يسجد للسهو، ثم يسلم.

❖ وإن ذكره بعد وصوله إلى الركن الذي يليه سقط ولا يرجع إليه، ويسجد للسهو، ثم يسلم.

● الفرق بين الركن والواجب: ●

1 - الركن إذا تركه المصلي سهواً أو جهلاً فإنه لا يسقط ، بل يأتي به وبما بعده، ثم يسجد للسهو بعد السلام.

2 ▶ - الواجب إذا تركه المصلي سهواً أو جهلاً فإنه لا يأتي به، وإنما يأتي بسجود السهو قبل السلام أو بعده بدلاً عنه.

1010 - سنن الصلاة

سنن الصلاة :

● كل ما عدا الأركان والواجبات مما ذُكر في صفة الصلاة آنفاً فهو سنة يثاب فاعلها،

▲ ولا يعاقب تاركها، وهي سنن أقوال وأفعال.

● فسنن الأقوال: كدعاء الاستفتاح، والتعوذ، والبسمة، وقول آمين، وقراءة سورة بعد الفاتحة، ونحوها.

● وسنن الأفعال: رفع اليدين عند التكبير في المواضع السابقة، ووضع اليمين على الشمال حال القيام، والافتراش، والتورك ونحوها.

✦ حكم الاستغفار بعد الفريضة: ✦

الاستغفار بعد كل صلاة مفروضة مشروع؛ لثبوته عن النبي ﷺ ، ولأن كثيراً من المصلين يُقصر ويُفترط في الصلاة

● إما بالمشروعات الظاهرة كالقراءة ، والركوع ، والسجود ونحوها

● وإما بالمشروعات الباطنة كالخشوع، وحضور القلب ونحوها، فيستغفر الله من ذلك التقصير.

◆ صفة الذكر: ◆

1 ◆ - كان ﷺ يذكر الله على كل أحيانه ، فيشرع الذكر بالقلب واللسان، للمتوضئ والمحدث، والجنب والحائض والنفساء،

▲ وذلك كالتسبيح، والتهليل، والتحميد،

▲ والتكبير، وتلاوة القرآن، والدعاء،

▲ والصلاة على النبي ﷺ، وفعل ذلك كله على طهارة أفضل.

☪ قال الله تعالى: {وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعاً وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ} [الأعراف/٢٠٥].

2 - الإسرار بالذكر والدعاء هو الأفضل مطلقاً إلا فيما ورد

▲ كأدبار الصلوات الخمس، والتلبية،

▲ أو لمصلحة كأن يُسْمِعَ جاهلاً ونحو ذلك فالأفضل الجهر.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

☪ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ☪





4

❖ فقه السجود في الصلاة ❖

(11) أقسام السجود المشروع

❖ ينقسم السجود المشروع إلى أربعة أقسام هي :

❖ سجود الصلاة..

❖ سجود السهو..

❖ سجود التلاوة ..

❖ سجود الشكر.

●1- سجود الصلاة ●

السجود ركن في كل صلاة ذات ركوع والسجود في الصلاة سجدتان في كل ركعة،

● فرضاً كانت أو نفلًا، وقد تقدمت أحكامه.

●2- سجود السهو ●

❖ سجود السهو سجدتان في الفريضة أو النافلة

❖ يؤتى بهما من جلوس، يسلم بعدهما ولا يتشهد.

﴿ حكمة مشروعية سجود السهو: ﴾

﴿ خلق الله الإنسان عُرضةً للنسيان، والشيطان حريص على إفساد صلاته بزيادة، أو نقص، أو شك،

﴿ وقد شرع الله سجود السهو إرغاماً للشيطان، وجبراً للنقصان، وإرضاءً للرحمن.

﴿ والسهو في الصلاة وقع من النبي ﷺ ؛ لأنه مقتضى الطبيعة البشرية، ولهذا لما سها في صلاته

﴿ قال: « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَنَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي ». متفق عليه.

◆ أسباب سجود السهو ثلاثة: ◆

● الزيادة ..

● أو النقص

● أو الشك.

□ أقسام سجود السهو: □

﴿ سجود السهو له أربع حالات:

■ ١- إذا زاد المصلي فعلاً من جنس الصلاة سهواً كقيام، أو ركوع، أو سجود، كأن يركع مرتين،

▲ أو يقوم في محل القعود، أو يصلي الرباعية خمس ركعات مثلاً،

→ فيجب عليه سجود السهو للزيادة بعد السلام، سواء ذكر ذلك قبل السلام أو بعده.

■ ٢- إذا نقص المصلي ركناً من أركان الصلاة، □ فإنْ ذكَّره قبل أن يصل إلى محله من الركعة

التي بعده وجب عليه الرجوع ليأتي به وبما بعده، ثم يسجد للسهو قبل السلام.

▶ وإنْ ذكَّره بعد أن وصل إلى محله فإنه لا يرجع، وتبطل الركعة هذه.

▶ وإنْ ذكَّره بعد السلام أتى به وبما بعده فقط، ويسجد للسهو بعد السلام.

▶ وإن سلم عن نقص كمن صلى ثلاثاً من الرباعية ثم سلم ،

ثم نُيِّه قام بدون تكبير بنية إكمال الصلاة،

▲ ثم أتى بالرابعة، ثم تشهد وسلم،

▲ ثم سجد للسهو.

■ ٣- إذا نقص المصلي واجباً من واجبات الصلاة، مثل أن ينسى التشهد الأول،

← فحينئذ يسقط عنه التشهد، ويجب عليه سجود السهو قبل السلام.

■ ٤- إذا شك المصلي في عدد الركعات هل صلى ثلاثاً أم أربعاً فيأخذ بالأقل

← ويتم ويسجد للسهو قبل السلام ، فإن غلب على ظنه أحد الاحتمالين عمل به، وسجد بعد السلام.

◀ أحكام سجود السهو : ▶

☞ إذا لزم المصلي سجود قبل السلام، وسجود بعد السلام، سجد قبل السلام.

☞ وإن سلم سهواً قبل تمام الصلاة وذكر قريباً أتمها وسلم، ثم سجد للسهو.

☞ وإن نسي سجود السهو ثم سلم وفعل ما ينافي الصلاة من كلام وغيره سجد للسهو ثم سلم.

☞ وإذا أتى بقول مشروع في غير موضعه كقراءة قرآن في ركوع أو سجود، أو تشهد في قيام ،

← لم تبطل صلاته، ولا يجب عليه سجود السهو، بل يستحب.

وإذا تخلف المأموم عن الإمام بركن أو أكثر لعذر فإنه يأتي به ويلحق إمامه، ولا إثم عليه ، ولا يسجد للسهو.

◆ ما يقول في سجود السهو : ◆

● تسن إطالة سجود السهو، ويقال في سجود السهو ما يقال في سجود الصلاة من الذكر والدعاء.

؟ متى يسجد المسبوق للسهو: ؟

المأموم يسجد تبعاً لإمامه، فإن كان المأموم مسبوqاً وسجد الإمام بعد السلام:

▲ فإن كان السهو فيما أدرك معه لزمه أن يسجد بعد السلام،

▲ وإن كان سهو الإمام قبل أن يدخل معه فلا يلزمه سجود السهو.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ - قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَكْثَرُ ظَنِّي الْعَصْرَ - رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَامَ إِلَى خَشَبَةٍ فِي مُقَدِّمِ الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وَخَرَجَ سَرَعَانُ النَّاسِ فَقَالُوا: أَقْصَرْتَ الصَّلَاةَ؟ وَرَجُلٌ يَدْعُوهُ النَّبِيُّ ﷺ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ: أَنْسَيْتَ أَمْ قَصَّرْتَ؟ فَقَالَ: « لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ » قَالَ: بَلَى قَدْ نَسَيْتَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَكَبَّرَ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ . متفق عليه.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖



5

◆ فقه سجود التلاوة ◆

◆ ٣- سجود التلاوة ◆

▲ سجود التلاوة سجدة واحدة بلا قيام، ▲ ولا تكبير ▲ ولا تشهد، ▲ ولا تسليم.

□ حكم سجود التلاوة: □

● سجود التلاوة سنة في الصلاة وخارجها.

■ ويسن سجود التلاوة للقارئ والمستمع في كل وقت، وإذا لم يسجد القارئ في الصلاة لم يسجد المستمع ،

■ ويسن السجود للتلاوة على طهارة ، ولا يشترط له ما يشترط للصلاة من طهارة

← واستقبال قبلة ونحو ذلك ، لكنه معها أولى.

■ ويجوز للمحدث، والجنب ، والحائض، والنفساء السجود للتلاوة إذا مرّوا بآية سجدة.

● عدد السجودات في القرآن: ●

▽ في القرآن خمس عشرة سجدة هي:

▲ سجدة في سورة الأعراف، والرعد، والنحل، والإسراء، ومريم، وفي الحج سجدتان، وسجدة في الفرقان، والنمل، والسجدة، وص، وفصلت، والنجم، والانشقاق، والعلق.

◆ وآيات السجود في القرآن نوعان:

● أخبار

● وأوامر

[1] فهى إما خبر من الله عن سجود مخلوقاته له عموماً وخصوصاً، □ فيسن للتالي والمستمع أن يتشبه بهم كما

☀ قال سبحانه وتعالى : {وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ وَالْمَلَائِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ} [النحل/٤٩].

[2] إما آيات تأمر بالسجود لله سبحانه □ فيبادر لطاعة ربه عز وجل كما قال سبحانه وتعالى :

☀ {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [الحج/٧٧].

🌀 صفة سجود التلاوة: 🌀

📌 سجود التلاوة سجدة واحدة، يُكبر القارئ إذا سجد وإذا رفع في الصلاة.

📌 وإذا سجد خارج الصلاة سجد بلا قيام، ولا تكبير، ولا تشهد، ولا تسليم.

📌 وإذا سجد الإمام لزم المأموم متابعته، ولا يكره للإمام قراءة آية أو سورة فيها سجدة في صلاة سرية.

🔱 فضل سجود التلاوة: 🔱

🌟 عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السَّجْدَةَ فَسَجَدَ ، اعْتَزَلَ الشَّيْطَانُ يَبْكِي ، يَقُولُ: يَا وَيْلَهُ - وَفِي رِوَايَةٍ - يَا وَيْلِي أَمَرَ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةَ ، وَأُمِرْتُ بِالسُّجُودِ فَأَبَيْتُ فَلِيَ النَّارُ». أخرجه مسلم.

🔱 ما يقول في سجود التلاوة: 🔱

📌 يقول في سجود التلاوة ما يقوله في سجود الصلاة من الذكر والدعاء.

4- سجود الشكر

🔱 سجود الشكر سجدة واحدة بلا تكبير ولا تسليم ،

🔱 ولا يشترط له ما يشترط للصلاة من طهارة ، واستقبال قبلة ونحو ذلك ، لكنه معها أولى.

? متى يشرع سجود الشكر؟ ?

1- يسن سجود الشكر عند تجدد النعم كمن بُشِّرَ بهداية أحد، أو إسلامه، أو بنصر المسلمين، أو بُشِّرَ بمولود ونحو ذلك.

2- يسن سجود الشكر كذلك عند اندفاع النقم كمن نجا من غرق، أو حرق، أو قتل، أو هلاك، أو لصوص ونحو ذلك.

﴿ صفة سجود الشكر ﴾

﴿ سجود الشكر سجدة واحدة بلا تكبير ولا تسليم، ومحلها خارج الصلاة،

﴿ في أي وقت ، ويسجد حسب حاله قائماً أو قاعداً، طاهراً أو محدثاً، والطهارة أفضل.

﴿ ويجوز قضاء سجود الشكر إذا لم يتمكن من أدائه في وقته لعذر من جهل، أو نسيان ونحوهما

☀️ ١- قال الله تعالى : {وَأَتَاكُمْ مِّنْ كُلِّ مَآ سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَأَطْلُومٌ كَفَّارٌ } [إبراهيم/٣٤].

☀️ ٢- وقال الله تعالى : {اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ } [سبأ/١٣].

3- وعن أبي بكر رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان إذا أتاه أمر يسرُّه، أو يسرُّ به حرَّ ساجداً شكراً لله تبارك وتعالى. أخرجه أبو داود وابن ماجه.

● ما يقول في سجود الشكر: ●

● يقول في سجود الشكر ما يقوله في سجود الصلاة من الذكر والدعاء.

﴿ مختصر الفقه الإسلامي ﴾

﴿ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ﴾





6

❖ فقه أحكام صلاة الجماعة ❖

21- صلاة الجماعة

◆ حكمة مشروعية صلاة الجماعة:◆

❖ صلاة الجماعة إعلام وإعلان وإقرار بشهادة التوحيد من جميع المسلمين كل يوم.

❖ وصلاة الجماعة مظهر عظيم من مظاهر الإسلام، يُشبه صفوف الملائكة في عبادتها، ومواكب الجيوش في قيادتها ،

❖ وهي سبب للتواد بين الناس ، ومحبة بعضهم لبعض ، وتعارفهم ،

وتوثر احمهم ، وتعاطفهم ، وظهور عزتهم وقوتهم ووحدتهم.

◆ أعظم اجتماعات المسلمين:◆

❖ شرع الله للمسلمين الاجتماع في أوقات معلومات:

▲ منها ما يكون في اليوم واللييلة كالصلوات الخمس ،

▲ ومنها ما يكون في الأسبوع مرة كالجمعة ،

▲ ومنها ما يكون في السنة مرتين كالعيدين في كل بلد ، ومنها ما يكون في السنة مرة لعموم المسلمين كالحج،

▲ ومنها ما يكون مشروعاً كل وقت كالعمرة،

▲ ومنها ما يكون عند تغير الأحوال كصلاة الاستسقاء والكسوف ،

▲ ومنها ما يكون إذا حدث أمر كصلاة الجنازة.

● حكم صلاة الجماعة ●

● تجب صلاة الجماعة على كل مسلم، مكلف، قادر، من الرجال، للصلوات الخمس، حضراً وسفراً، في حال الأمن، وحال الخوف.

☪ ١- قال الله تعالى: {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ} [النساء/ ١٠٢].

☪ 2- وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ بِحَطَبٍ فَيُحَطَّبَ، ثُمَّ أَمُرَّ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا ، ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُؤَمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ». متفق عليه.

☪ 3- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتى النبي ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يُفُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ ، فَرَخَّصَ لَهُ ، فَلَمَّا وُلَّى دَعَاهُ فَقَالَ : «هَلْ تَسْمَعُ النَّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «فَأَجِبْ». أخرجه مسلم.

◆ فضل صلاة الجماعة في المسجد: ◆

● كل خطوة يخطوها المسلم إلى الصلاة في المسجد له بكل خطوة صدقة، ورفع درجة ،

● وحطّ خطيئة، وثواب كثير، وهذا فضل عظيم من رب كريم.

☪ 1- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ صَلَاةَ الْفَدِّ بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً». متفق عليه.

2- وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً». أخرجه مسلم.

3- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ نُزُلًا كَلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ». متفق عليه.

4- وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «كُلُّ سَلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ» قَالَ: «تَعْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ» قَالَ: «وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ، وَتُحْمِلُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». متفق عليه.

◆ فضل الجماعة: ◆

✦ يس لمن رأى من يصلي الفريضة وحده أن يصلي معه.

✦ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أبصر رجلاً يصلي وحده فقال: «أَلَا رَجُلٌ يَتَصَدَّقُ عَلَيَّ هَذَا فَيُصَلِّيَ مَعَهُ». أخرجه أبو داود والترمذي.

? أين يصلي الجماعة؟ ?

✦ الأفضل للمسلم أن يصلي الفرائض في مسجد الحي الذي هو فيه،

✦ ثم يليه الأكثر جماعة، ثم يليه الأبعد،

✦ إلا المسجد الحرام، والمسجد النبوي، والمسجد الأقصى، فإن الصلاة فيها أفضل مطلقاً.

✦ وتجوز صلاة الجماعة في مسجد قد صَلَّى فيه الإمام بجماعته ذلك الوقت.

✦ وتستحب صلاة أهل الثغر في مسجد واحد، □ فإن كانوا يخشون من العدو إذا اجتمعوا صلى كل إنسان في مكانه.



7

﴿﴾ تابع فقه أحكام صلاة الجماعة ﴿﴾

◆ حكم خروج النساء الى المساجد: ◆

■ يباح للنساء حضور صلاة الجماعة في المساجد منفردات عن الرجال ، مع الستر التام.
■ والأولى أن يكون للنساء في المساجد باب خاص، ويجب أن يعتزلن عن الرجال في مصلى خاص.

■ وتسن لهن الجماعة منفردات عن الرجال، سواء كانت إمامتهن منهن أو من الرجال،

■ وخروجهن للصلاة في المسجد في الليل أفضل من النهار.

﴿﴾ عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «إِذَا اسْتَأْذَنْكُمْ نِسَاؤُكُمْ بِاللَّيْلِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَذِّنُوا لَهُنَّ». متفق عليه.

◆ أقل الجماعة ◆

﴿﴾ أقل الجماعة اثنان، وكلما كثرت الجماعة كان أزكى لصلاته، وأحبَّ إلى الله عز وجل.

◆ بم تُدْرِك الجماعة؟◆

● تُدْرِك الصلاة بإدراك ركعة مع الإمام

● وتُدْرِك الجماعة قبل سلام الإمام .

● فمن أدرك الإمام قبل التسليم أدرك فضل الجماعة ،

□ لكنه لم يدرك حكم الجماعة ؛ لأنه أدرك الفضيلة ولم يدرك الفريضة ،

● أما إذا أدرك ركعة فأكثر فإنه قد أدرك الجماعة حكماً وفضلاً ، □ ولكنه أقل أجراً ممن أدركها كاملة.

◆ حكم من صلى وحده ثم وجد جماعة◆

■ مَنْ صَلَّى الفريضة وحده في مسجد أو في رحله، ثم دخل مسجد قوم وهم يصلون ، «فالسنة أن يصلي معهم ، وتكون الأولى له نافلة.

■ وإذا أقيمت صلاة الفريضة فلا صلاة إلا المكتوبة،

■ وإن أقيمت الصلاة وهو في نافلة أتمها خفيفة ودخل في الجماعة؛ □ ليدرك تكبيرة الإحرام.

◆ حكم صلاة النوافل جماعة◆

◆ يجوز أن تُصَلَّى النوافل جماعة أحياناً في الليل أو النهار، في البيت أو غيره.

◆ حكم التخلف عن الجماعة:◆

▲ من تخلف عن صلاة الجماعة في المسجد، فإن كان معذوراً لمرض، أو خوف ونحوهما ،

فهذا يكتب له أجر من صلى في جماعة، وإن صلى مع زوجته نال أجر الجماعة.

▲ وإن تخلف لغير عذر وصلى وحده أو جماعة في غير المسجد فصلاته صحيحة،

ولكنه يخسر أجراً عظيماً، ويأثم إثماً كبيراً.

◆ أَعذار ترك الجمعة والجماعة: ◆

﴿يُعذر بترك جمعة وجماعة في الأحوال التالية:﴾

■ مريض يشق عليه أن يصلي مع الجماعة، ومُدافع أحد الأخبثين، ومن خشي فوات رفقة،

■ ومن خاف ضرر نفسه أو ماله، أو رفيقه، أو تأذى بمطر، أو وحل، أو ريح شديدة،

■ ومن بحضرة طعام محتاج إليه ، متمكن من تناوله، ولا يجعل ذلك عادة له.

■ وكذا الأطباء والممرضون والحراس، ورجال الأمن، والمطافئ، وغيرهم ممن يشتغل بمصالح

المسلمين الضرورية إذا جاء وقت الصلاة وهم يؤدون عملهم ◀صلوا في مكانهم جماعة، ولهم أن يصلوا بدل الجمعة ظهراً عند الحاجة.

■ ومن أصيب بمرض مُعَدِّ كالإنفلونزا والكوليرا ونحوهما مما يُعدي الناس ◀فإنه يُمنع من

المسجد وحضور الجمعة والجماعة في المسجد وغيره ؛ حماية للناس من انتشار الوباء بينهم ، ومنع الضرر عنهم ، وتخفيفاً على المبتلى.

■ وإذا وقع حادث حريق ، أو غرق ، في وقت صلاة تُجمع مع غيرها ◀جاز تأخيرها وجمعها

مع الصلاة التي بعدها ،

■ وإن وقع الحادث وقت صلاة الفجر أو العصر أو العشاء ◀فتؤخر الصلاة عن أول وقتها ،

وتصلى في آخر الوقت ولو بالتناوب بين العاملين في إطفاء الحريق أو الإنقاذ،

■ وإن كان البلاغ عن الحادث من ثقة ، وكان خطيراً ، ◀جاز قطع الصلاة لمباشرة الحادث،

ويصلون بالتناوب قبل خروج الوقت .

◆ حكم حضور الجماعة لمن به رائحة كريهة: ◆

● من أكل بصلاً، أو ثوماً ، أو كراثاً ، أو شرب دخاناً ونحو ذلك مما يتأذى منه الملائكة وبنو آدم

◀◀ فلا يجوز له أن يصلي في المسجد مع الجماعة ما دامت الرائحة موجودة ؛

→ زجراً له لا تخفيفاً عليه ، فإن صلى معهم فهو آثم ، وصلاته صحيحة .



﴿﴾ فقه أحكام الإمام والمأموم ﴿﴾

﴿﴾ أحكام الإمام والمأموم ﴿﴾

● فضل الإمامة: ●

● الإمامة فضلها عظيم، ولأهميتها تولاهما النبي ﷺ بنفسه وخلفاؤه الراشدون من بعده رضي الله عنهم،

● والإمام عليه مسؤولية كبرى، وهو ضامن،

● وله أجر كبير إن أحسن، وله من الأجر مثل أجر من صلى معه.

● حكم متابعة الإمام: ●

▲ يجب على المأموم متابعة الإمام في صلاته كلها.

✎ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ.» متفق عليه.

● الأحق بالإمامة: ●

✎ الأقرأ - وهو الأكثر حفظاً للقرآن، العالم فقه صلاته - ،

✎ ثم الأعلم بالسنة، ثم أقدمهم هجرة، ثم أقدمهم إسلاماً، ثم الأكبر سناً، ثم قرعة ،

☞ وهذا فيما إذا حضرت الصلاة وأرادوا أن يقدموا أحدهم.

✎ فإن كان للمسجد إمام وحضر فهو المقدم، وساكن البيت وإمام المسجد أحق بالإمامة إلا من ذي سلطان.

✎ عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرُوهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا.» أخرجه مسلم.

✎ ومن زار قوماً فلا يؤمهم ، ولكن يؤمهم رجل منهم، إلا أن يقدموه.

● حكم الصلاة خلف الفاسق: ●

❗ يجب تقديم الأولى في الإمامة،

● مروان لم يوجد إلا فاسق

❖ كمن يخلق لحيته، ❖ أو يشرب الدخان، ❖ أو الخمر ونحو ذلك ❖ صحت الصلاة خلفه مع الكراهة.

❖ والفاسق: □ مَنْ خَرَجَ عَنِ طَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى بِفِعْلِ كَبِيرَةٍ مِنْ كِبَائِرِ الذُّنُوبِ.

● مروا تصح الصلاة خلف من صلاته فاسدة بحدث أو غيره إلا لمن لم يعلم، ❖ فتصح صلاة المأموم، وعلى الإمام الإعادة.

● حكم صلاة المسبل: ●

■ من صلى وهو مسبل فصلاته صحيحة، لكنه آثم.

■ ولا ينبغي للمسبل أن يؤم المصلين، فإن أمهم صحت الصلاة خلفه مع الكراهة.

❖ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ رَضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « الْمُسْبِلُ، وَالْمَنَّانُ، وَالْمُنْفِقُ سَلَعْتَهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

● حكم مسابقة الإمام: ●

● تحرم مسابقة الإمام في الصلاة، ومن سابقه عالماً ذاكراً ❖ بطلت صلاته.

● أما التخلف عنه: فإن تخلف عن الإمام لعذر كما لو سها، أو غفل،

أو لم يسمع الإمام حتى سبقه ❖ فإنه يأتي بما تخلف به مباشرة، ويتابع الإمام ولا حرج عليه.

● أحوال المأموم مع الإمام: ●

✦ للمأموم مع الإمام أربع حالات:

1- المسابقة: ▼▼

▲ وهي أن يسبق المأموم الإمام في التكبير، أو الركوع، أو السجود، أو السلام، أو غيرها، ◀ وهذا الفعل لا يجوز،

◀ ومن فعله فعليه أن يرجع ليأتي به بعد الإمام، ◀ فإن لم يفعل بطلت صلاته،

▲ وإن سبقه في تكبيرة الإحرام لم تنعقد صلاته معه أصلاً.

2- الموافقة: ▼▼

▲ وهي أن تتوافق حركة الإمام والمأموم في الانتقال من ركن إلى ركن كالتكبير، أو الركوع ونحوهما، ◀ وهذا مكروه،

▲ إلا إن وافقه في تكبيرة الإحرام فلا تنعقد صلاته.

3- المتابعة: ▼▼

▲ وهي أن تحصل أفعال المأموم عقب أفعال الإمام مباشرة.

◀ والمتابعة هي الأمر المطلوب من المأموم، وبها يحصل الاقتداء الشرعي.

4- المخالفة: ▼▼

▲ وهي أن يتأخر المأموم عن إمامه حتى يدخل في ركن آخر، ◀ وهي لا تجوز؛ لما فيها من ترك الاقتداء.

☞ قال الله تعالى: { فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ }

[النور/ ٦٣].

● أحوال المسبوق: ●

1- من أدرك ركعة مع الإمام فقد أدرك الجماعة، ومن أدرك الركوع مع الإمام أدرك الركعة، □ فيكبر تكبيرة الإحرام قائماً ثم يكبر تكبيرة الركوع إن أمكنه، وإن لم يمكنه نواهما بتكبيرة واحدة.

2- من دخل فوجد الإمام قائماً، أو راکعاً، أو ساجداً، أو جالساً دخل معه، وله أجر ما أدرك، □ لكن الركعة لا تُدرك إلا بإدراك الركوع.

▲ وتُدرَك تكبيرة الإحرام مع الإمام ما لم يشرع في قراءة الفاتحة.

▲ ومن دخل المسجد وقد فاتته الصلاة مع الإمام الراقب

بفالأوجب عليه وعلى من تخلف معه أن يصلوا جماعة، ولكن فضلها ليس كفضل الجماعة الأولى.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

📖 جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة 📖



9

❖ تابع فقه أحكام إمامة المصلين ❖

◆ صفة إطالة الصلاة وتخفيفها: ◆

🕒 يسن للإمام إذا أطال القراءة أطال بقية الأركان،

● وإذا خففها خفف بقية الأركان.

✳ عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: رَمَقْتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكَعَتَهُ، فَأَعْتَدَالَهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ، فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ. متفق عليه.

◆ حكم التخفيف في الصلاة: ◆

✳ يسن للإمام التخفيف مع الإتمام؛ لأنه قد يكون في المأمومين الضعيف، والسقيم، والكبير، وذو الحاجة ونحوهم، وإذا صلى منفرداً أطال كيف شاء.

✳ والتخفيف المسنون في الصلاة □ هو الذي يصحبه إتمام الصلاة بأداء أركانها وواجباتها وسننها كما فعله النبي ﷺ ، وواظب عليه ، وأمر به، لا إلى شهوة المأمومين.

✳ ولا صلاة لمن لا يقيم صلبه في الركوع والسجود، ولا لمن ينقر صلاته.

? أين يقف المأموم؟ ?

1- ◆- السنة أن يقف المأمومون خلف الإمام، وإن كان واحداً فعن يمين الإمام.

● وإمامة النساء تقف وسط صفهن، وتقف النساء في صلاة الجماعة خلف الرجال.

2- ◆- يصح عند الحاجة أن يقف المأمومون عن يمين الإمام، أو عن جانبيه، وفوقه، وأسفل منه،

● ولا يصح قدامه ولا عن يساره فقط إلا لضرورة.

◆ صفة صف الرجال والنساء خلف الإمام: ◆

1- [1]- يصف الرجال خلف الإمام إذا سبقوا ، ثم الصبيان خلف الرجال ما لم يسبقوا،

✳ ثم النساء خلف الصبيان، ويشرع في صفوف النساء ما يشرع في صفوف الرجال من إكمال الصف الأول فالأول، وسد الفرج، وتسوية الصفوف... الخ.

2- [2]- إذا صلت النساء جماعة وحدهن فخير صفوفهن أولها، وشرها آخرها كالرجال.

❖ ولا يجوز أن تصف النساء أمام الرجال أو يصف الرجال خلف النساء □ إلا لضرورة من زحام ونحوه كالمسجد الحرام وقت الحج ونحوه ،

❖ وإن وقفت المرأة في صف الرجال للضرورة من زحام ونحوه وصلت لم تبطل صلاتها ولا صلاة من خلفها.

❖ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا». أخرجه مسلم.

◆ مواطن الفضيلة في الصفوف:◆

❗ الصف الأول أفضل من الصف الثاني، فالله عز وجل وملائكته يصلون على الصف الأول،

▲ وقد دعا النبي ﷺ للصف الأول ثلاثاً، وللثاني واحدة.

❗ ويمين الصف أفضل من يساره، والقرب من الإمام أفضل من البعد ، فإذا تقارب أو تساوى اليمين والشمال

▲ فاليمين أفضل ، وإذا كان اليمين أبعد فاليسار أفضل؛ لدنوه من الإمام .

◆ أهل الصف الأول:◆

❖ الأحق بالصف الأول والقرب من الإمام هم أولو الأحلام والنهي ،

❖ أهل العلم والشأن والتقوى، وهم قدوة الناس ، فليبادروا إلى ذلك.

❖ و الصف الأول حق لكل مسلم ، سواء كان كبيراً أو صغيراً ،

❖ فلا يجوز إبعاد الصبيان عن الصف الأول ؛ لأن من سبق إلى ما لم يسبق إليه أحد فهو أحق به ،

❖ وإبعادهم يجعل الصبيان يكرهون المساجد والذي أبعدهم ، ويجمعهم على اللعب خلف الصف

❖ وذلك يشوش على المصلين ، ويمنعهم من الخشوع .

❖ عن أبي مسعود رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلَاةِ وَيَقُولُ: «اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلْنِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ». أخرجه مسلم.

◆ حكم تسوية الصفوف: ◆

﴿يجب تسوية الصفوف في الصلاة بالمناكب، والأكعب، وسد الخلل، وإتمام الصف الأول فالأول.﴾

﴿والسنة أن يُقبل الإمام على المأمومين بوجهه، ويقول: ▼▼﴾

1- ﴿سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ﴾. متفق عليه.

2- أو يقول: ﴿أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا﴾. أخرجه البخاري.

3- أو يقول: « اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَخْلَامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ». أخرجه مسلم.

4- أو يقول: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَازُوا بَيْنَ الْمَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الْخَلْلَ، وَلِيُنُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُمْ، وَلَا تَدْرُوا فُرُجَاتِ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا قَطَعَهُ اللهُ». أخرجه أبوداود والنسائي.

5- أو يقول: «استَوُوا، استَوُوا، استَوُوا». أخرجه النسائي.

يقول هذا مرة ، وهذا مرة؛ إحياءً للسنة ، وعملاً بها بوجوهها المشروعة.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

﴿جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة﴾



❖ تابع فقه أحكام إمامة المصلين ❖

◆ صفة إمامة الصبيان والنساء: ◆

- إذا أمَّ الإمام صبيين أو أكثر وقد بلغا سبعاً جعلهما خلفه، فإن كان واحداً جعله عن يمينه، والنساء تصفّ خلف الصبيان.
- ويصح أذان الصبي المميز وإمامته في الفرض والنفل، وإن وُجد أولى منه وجب تقديمه.
- وكل من صحت صلاته صحت إمامته ولو كان عاجزاً عن القيام أو الركوع ونحوها،
- إلا المرأة فلا تؤمُّ الرجال، لكن تؤمُّ مثلها من النساء.

● حكم الفتح على الإمام: ●

● الفتح على الإمام ينقسم إلى قسمين:

- الأول : فتح واجب ، □ وهو الفتح فيما يبطل تعمده الصلاة كما لو نسي الركوع أو السجود ، ▲ أو نسي آية من الفاتحة ، أو لحن لحناً يحيل المعنى .
 - الثاني : فتح مستحب ، □ وهو الذي لا يُفوّت كمالاً كما لو نسي أن يقرأ سورة بعد الفاتحة ، ▲ أو قفز آية من غير الفاتحة ، أو غلط في آية ونحو ذلك .
- عن ابن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ أَنَسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيْتُ فَذَكِّرُونِي». متفق عليه.

● حكم الإمام إذا أحدث: ●

- ❖ إذا أحدث الإمام أثناء الصلاة قطع صلاته واستخلف من يكمل بالمأمومين صلاتهم،
- ❖ فإن لم يستخلف: فإن تقدّم أحد المأمومين، أو قدّمه فأكمل الصلاة بهم،

❖ أو أكملوا صلاتهم فرادى فصلاتهم صحيحة إن شاء الله تعالى.

● صفة قضاء المأموم ما فاته من الركعات: ●

①- من أدرك مع الإمام ركعة من الظهر، أو العصر، أو العشاء وجب عليه بعد سلام الإمام قضاء الركعات الثلاث ،

▲ فيأتي بركعة يقرأ فيها الفاتحة وسورة ، ثم يجلس للتشهد الأول

▲، ثم يأتي بركعتين يقرأ فيهما الفاتحة فقط، ثم يجلس للتشهد الأخير، ثم يسلم.

▲ وكل ما أدركه المسبوق مع الإمام فهو أول صلاته.

②- من أدرك مع الإمام ركعة من المغرب قام بعد سلام الإمام وجاء بركعة يقرأ فيها الفاتحة وسورة،

▲ ثم يجلس للتشهد الأول، ثم يقوم ويأتي بركعة يقرأ فيها الفاتحة،

▲ ثم يجلس للتشهد الأخير ويسلم كما سبق.

③- من أدرك مع الإمام ركعة من الفجر أو الجمعة قام بعد سلام الإمام وجاء بركعة يقرأ فيها الفاتحة وسورة

▲ ثم يجلس للتشهد ويسلم كما سبق.

④- إذا دخل أحدٌ والإمام في التشهد الأخير، فالسنة أن يدخل معه، ويتم صلاته إذا سلم الإمام.

● حكم الصلاة خلف الصف: ●

● لا تصح صلاة الرجل الواحد خلف الصف إلا لعذر كمن لم يجد مكاناً في الصف، فيصلي خلف الصف،

● ولا يجذب أحداً ممن في الصف الذي أمامه.

● ورسالة المرأة الواحدة خلف الصف صحيحة إذا كانت مع جماعة رجال،

● أما إذا كانت مع جماعة نساء فقط فحكمها حكم الرجل فيما سبق.

● صفة اقتداء المأموم بالإمام: ●

❖ يصح اقتداء المأموم بالإمام في المسجد وإن لم يره أو لم ير من وراءه إذا سمع التكبير

❖ وكذا خارج المسجد إن سمع التكبير، واتصلت الصفوف

❖ ولا يصح الاقتداء بالإمام عن طريق الإذاعة أو التلفاز .

● كيفية انصراف الإمام إلى المأمومين: ●

❖ السنة أن ينصرف الإمام إلى المأمومين بعد السلام، فإن صلى معه نساء لبث قليلاً لينصرفن،

❖ ويكره تطوعه بعد صلاة المكتوبة في موضعها فوراً قبل إتمام الأذكار التي بعد السلام.

❖ ويستحب للمأموم ألا يقوم قبل انصراف إمامه إلى المأمومين.

● حكم المصافحة بعد الصلاة: ●

▶ المصافحة عقب الصلاة المفروضة بدعة، وجَّه الإمام والمأمومين بالدعاء جميعاً عقب صلاة الفريضة بدعة،

▶ وإنما المشروع ما ورد من الأذكار في الهيئة والعدد كما سبق.

● أحوال انفراد المأموم عن الإمام: ●

▼▼ لانفراد المأموم عن الإمام حالتان:

■ الأولى : أن ينفرد ويبنى على ما مضى من صلاته، كما لو أطل الإمام إطالة خارجة عن السنة،

▲ أو أسرع في صلاته سرعة تنافي الطمأنينة ونحو ذلك.

■ الثانية : أن يقطع صلاته ثم يستأنف من جديد، كما لو طرأ على المأموم عذر يمنعه من الاستمرار كمدافعة بول،

▲ أو غائط، أو ريح، أو خاف على نفسه أو غيره ونحو ذلك مما يمنع الاستمرار في الصلاة.

● حكم الصلاة خلف من يستغيث بغير الله: ●

● من يدعو غير الله، أو يستغيث بغير الله، أو يذبح لغير الله عند القبور أو غيرها، أو يدعو أهل القبور،

فلا تجوز الصلاة خلفه ؛ لأنه مشرك، وصلاته باطلة.

☪ قال الله تعالى : { وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ } [المؤمنون / ١١٧].

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

☞ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ☞

حكم صلاة الإمام بالنجاسة:

- إذا صلى الإمام بالجماعة بنجاسة يجهلها وانقضت الصلاة فصلاتهم جميعا صحيحة
- وإن علم بالنجاسة أثناء الصلاة، فإن أمكن إبعادها أو إزالتها فعل ذلك وأتم صلاته
- وإن كان لا يمكنه انصرف واستخلف من يتم بالمؤمنين صلاتهم.

مختصر الفقه الإسلامي
جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة

**فقه
العبادات
كتاب
الصَّلاة**

(١٦)

جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة

❖ فقه صلاة أهل الأعذار ❖

(41) - صلاة أهل الأعذار

● أهل الأعذار: ●

● الله عز وجل أوامر على عباده

▲ حال الصحة وحال المرض

▲ وحال الإقامة وحال السفر

▲ وحال الأمن وحال الخوف

● والله يريد أن يطاع في هذا وهذا ، ويجب أن يُعبد بهذا وهذا.

● وأهل الأعذار هم: □ المرضى، والمسافرون، والخائفون الذين لا يستطيعون أداء الصلاة على صفتها التي يؤديها غير المعذور.

● ومن رحمة الله أن يَسَّرَ لهم ورفع عنهم الحرج، ولم يَحْرَمهم كسب الأجر الكامل، فأمرهم أن يصلوا حسب استطاعتهم على ما جاءت به السنة، كما يلي:

(1) - صلاة المريض

● صفة طهارة المريض: ●

▲ يجب على المريض أن يتطهر للصلاة بالماء،

▲ فإن لم يستطع تيمم،

▲ فإن لم يستطع سقطت الطهارة، ووصلى حسب حاله.

◆ صفة صلاة المريض: ◆

1- تلزم المريض الصلاة المفروضة قائماً،

● فإن لم يستطع صلى قاعداً متربعاً، أو على هيئة جلوس التشهد، يحني ظهره راکعاً وساجداً، فإن لم يستطع أوماً برأسه.

● فإن لم يستطع الجلوس فعلى جنبه الأيمن ووجهه إلى القبلة، فإن شق عليه فعلى الأيسر.

● فإن لم يستطع صلى مستلقياً على ظهره ورجلاه إلى القبلة إن تيسر، وإلا صلى حسب حاله،

▲ ويومئ برأسه راکعاً وساجداً إلى صدره، ويخفض السجود أكثر من الركوع، وله مثل أجر الصحيح،

◆ ولا تسقط الصلاة مادام العقل موجوداً، فيصلح على حسب حاله كما ورد.

2- المريض كغيره يلزمه استقبال القبلة في الصلاة،

● فإن لم يستطع صلى حسب حاله إلى أي جهة تسهل عليه،

◆ ولا تصح صلاة المريض إيماءً بطرفه، أو إشارة بأصبعه، بل يصلي كما ورد.

☀- ١- قال الله تعالى: {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتِطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا} [التغابن/ ١٦].

2- وعن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: كانت بي بواسير فسألت النبي ﷺ عن الصلاة؟ فقال: «صَلِّ قَائِماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِداً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ». أخرجه البخاري.

3- القادر على أداء صلاة النفل قائماً إن صلاها قاعداً فله نصف أجر القائم.

● عن عمران بن حصين رضي الله عنه- وكان مبسوراً- قال: سألت رسول الله ﷺ عن صلاة الرجل قاعداً فقال: «إِنْ صَلَّى قَائِماً فَهُوَ أَفْضَلُ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِداً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِماً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ». أخرجه البخار.

◆ أحكام صلاة المريض: ◆

1- إذا صلى المريض قاعداً ثم قدر على القيام،

◆ أو صلى جالساً ثم قدر على السجود،

❖ أو صلى على جنب ثم قدر على القعود أثناءها، « انتقل إلى ما قدر عليه ؛ لأنه الواجب في حقه.

2- يجوز للمريض أن يصلي مستلقياً مع القدرة على القيام لمداواة بقول طبيب ثقة.

3- إن قدر المريض على قيام وقعود دون ركوع وسجود « أو مأ بركوع قائماً، وبسجود قاعداً.

4- من لم يستطع السجود على الأرض « يركع ويسجد وهو جالس ،

❖ ويجعل سجوده أخفض من ركوعه، ويضع يديه على ركبتيه، ولا يرفع إلى جبهته شيئاً كالوسادة ونحوها.

5- من لم يستطع القيام والقعود على الأرض « صلى على مقعد أو كرسي ،

❖ ويجعل سجوده أخفض من ركوعه ، ولا يضع شيئاً يسجد عليه.

? متى يجمع المريض الصلاة ؟؟

❖ إن شق على المريض أو عجز أن يصلي كل صلاة في وقتها فله الجمع ▼▼

« بين الظهر والعصر في وقت إحداهما،

« وبين المغرب والعشاء في وقت إحداهما، جمعاً بلا قصر.

❖ والمشقة في الصلاة هي: ما يزول بها الخشوع، وتصعب معها الحركة.

❖ والخشوع هو: حضور القلب والطمأنينة.

? أين يصلي المريض ؟؟

❖ المريض الذي يستطيع الذهاب إلى المسجد تلمزه صلاة الجماعة ،

« فيصلي قائماً إن استطاع، وإلا صلى حسب قدرته مع الجماعة على الأرض ، أو على كرسي ثابت أو متحرك.

❖ فإن لم يستطع الذهاب إلى المسجد « صلى في بيته، وكُتب له أجر الجماعة إذا كان من عادته الصلاة جماعة.

٤ ما يُكتب للمريض والمسافر من العمل

عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا». أخرجه البخاري.

مختصر الفقه الإسلامي

جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة



12

فقه صلاة المسافرين

2 - صلاة المسافرين

السفر:

هو مفارقة محل الإقامة.

ومن محاسن الإسلام مشروعية القصر والجمع في السفر؛ لأنه غالباً توجد فيه المشقة، والإسلام دين رحمة وتيسير.

▲ وكل ما يسمى سفرًا في العرف تعلقت به أحكام السفر، وهي: ▼▼

▲ القصر، والجمع، والفطر، والمسح على الخفين.

عن يعلى بن أمية قال: قلت لعمر بن الخطاب رضي الله عنه:

☀️ { فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا } النساء ١٠١

🌟 فقد أمن الناس ، فقال: عجبْتُ مما عجبْت منه، فسألتُ رسول الله ﷺ عن ذلك فقال: «صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ، فَأَقْبَلُوا صَدَقَتَهُ». أخرجه مسلم.

◆ حكم القصر والجمع:◆

1● - القصر في السفر سنة راتبة ، والجمع بين الصلاتين رخصة عارضة؛

لأن غالب صلاة النبي ﷺ في السفر إنما كان يصلّيها في وقتها، والجمع في أحوال قليلة.

2● - القصر في السفر سنة مؤكدة في حال الأمن أو الخوف، وهو قصر الصلاة الرباعية (الظهر والعصر والعشاء) إلى ركعتين، ولا يجوز إلا في السفر فقط،

☪ أما المغرب والفجر فلا تقصران أبداً.

☪ وأما الجمع فيكون في السفر، ويكون في الحضر عند وجود سببه،

■ فتُجمع الظهر مع العصر

■ وتُجمع المغرب مع العشاء، □ في وقت إحداهما ، وله أن يجمع في الوقت الذي بينهما،

♥ أما الفجر فلا تُجمع لغيرها أبداً.

3● - لا يُشترط للجمع نية عند افتتاح الصلاة الأولى ، فمن صلّى الظهر وهو لم ينو الجمع فله أن يجمع معها العصر.

4● - من جمَع الظهر مع العصر جمَع تقديم فيدخل في حقه وقت النهي ، ومن جمَع المغرب مع العشاء جمَع تقديم فيدخل في حقه وقت الوتر.

5● - إذا سافر المسلم ماشياً، أو راكباً، برأ، أو بحراً، أو جواً، سُنَّ له قصر الصلاة الرباعية ركعتين، وله أن يجمع بين الصلاتين في وقت إحداهما إذا احتاج إلى ذلك حتى ينتهي سفره.

﴿قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: الصَّلَاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكَعَتَيْنِ ، فَأُقِرَّتْ صَلَاةُ السَّفَرِ ، وَأُتِمَّتْ صَلَاةُ الْحَضَرِ. متفق عليه.﴾

؟ متى يبدأ المسافر في أحكام السفر؟

▲ يبدأ المسافر القصر والجمع إذا فارق عامر قريته، ولا حد للمسافة في السفر ، وإنما يرجع ذلك إلى العرف ، فمتى سافر ولم ينو الإقامة المطلقة أو الاستيطان فهو مسافر تنطبق عليه أحكام السفر حتى يعود إلى بلده.

◆ والقصر في السفر هو السنة، ويقصر في كل ما يُسمى سفراً، وإن أتم فصلاته صحيحة، لكنه ترك السنة.

☀ قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء/ 101].

◆ صفة صلاة المسافر خلف المقيم:

①- إذا صلى المسافر خلف مقيم أتم، وإن صلى مقيم خلف مسافر فالسنة أن يقصر المسافر، أما المقيم فعليه الإتمام بعد السلام.

②- السنة إذا صلى المسافر بالمقيمين في بلدهم أن يصلي بهم ركعتين، ثم يقول: أتموا صلاتكم فإننا قوم سفر.

◆ حكم صلاة النوافل في السفر:

● السنة ترك السنن الرواتب في السفر ما عدا التهجد، والوتر، وسنة الفجر.

● أما النوافل المطلقة فهي مشروعة في السفر والحضر، وكذا نوات الأسباب كسنة الوضوء، وسنة الطواف، وتحية المسجد، وصلاة الضحى ونحوها.

◆ والأذكار بعد الصلوات الخمس سنة للرجال والنساء، حضراً وسفراً.

◆ حكم من سفره مستمر طوال العام:

قائد الطائرة، أو السيارة، أو السفينة، أو القطار، ومَنْ سفره مستمر طول الزمن ، يجوز له أن يأخذ برخص السفر كالقصر، والجمع، والفطر، والمسح.

◆ المغترب عن بلده له ثلاث حالات :

● الأولى : أن ينوي الإقامة المطلقة في بلاد الغربية كالسفراء ، والعمال ، والتجار المقيمين للتجارة والعمل ، فهؤلاء وأمثالهم في حكم المقيمين .

● الثانية : أن ينوي إقامة لغرض معين غير مقيد بزمن ، لكنه لا يعلم متى تنتهي مهمته ، ومتى انتهت عاد إلى وطنه كالقادم لمهمة تتعلق بعمله أو تجارته أو علاجه ، فهؤلاء في حكم المسافرين وإن طالت مدة انتظارهم .

● الثالثة : أن ينوي إقامة لغرض خاص مقيد بزمن ، ومتى انتهى عاد إلى وطنه كمن يدرس في بلاد الغربية ، فهذا في حكم المقيم ؛ لأنه استأجر ونوى الإقامة .

◆ أحكام القصر في السفر:

1- العبرة في القصر اعتبار المكان لا الزمان، فإذا نسي المسافر صلاةً حضرٍ ثم ذكرها في سفر قصرها، وإن ذكر صلاة سفر في حضر أتمها.

2- إذا حُيس المسافر ولا يعلم متى يعود إلى بلده قصر أبدأ.

3- إذا دخل وقت الصلاة ثم سافر فله أن يقصر ويجمع، وإن دخل وقت الصلاة وهو في السفر ثم دخل بلده فإنه يتم، ولا يجمع، ولا يقصر.

◆ صفة الصلاة في الطائرة :

▲ صفة الصلاة في الطائرة كالصلاة على الأرض.

▲ وإذا كان المسلم في الطائرة مثلاً ولم يجد مكاناً للصلاة صلى في مكانه قائماً مستقبلاً القبلة، ويومئ بالركوع حسب قدرته، ثم يجلس على الكرسي، ثم يومئ بالسجود حسب قدرته.

مختصر الفقه الإسلامي

جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة



13

تابع فقه صلاة السفر

● حكم المسافر إذا وصل إلى مكة:

من سافر إلى مكة أو غيرها أتم خلف الإمام المقيم، فإن لم يدرك الصلاة معه فالسنة له القصر.

● ومن سافر ومر بقرية وسمع الأذان أو الإقامة ولم يكن صلى، فإن شاء نزل وصلى مع الجماعة، وإن شاء واصل سيره وصلى حيث شاء.

● حكم الأذان والإقامة في السفر:

→ المسافر إذا أراد أن يجمع بين الظهر والعصر، أو بين المغرب والعشاء فإنه يؤذن إذا أراد فعل الصلاة،

◆ ثم يقيم ويصلي الأولى، ثم يقيم ويصلي الثانية، يؤديها المسافرون جماعة كلهم، فإن كان هناك برد، أو ريح، أو مطر، أو عذر، صلوا جماعة في رحالهم.

◆ صفة الجمع والقصر في السفر:

◆ يجوز للمسافر الجمع بين الظهر والعصر، أو بين المغرب والعشاء، في وقت إحداهما، مرتباً، وله أن يجمع في الوقت الذي بينهما.

◆ فإن كان نازلاً فعَل الأرفق به حسب حاله، والأفضل أن يصلي كل صلاة في وقتها.

◆ وإن كان سائراً فالسنة إذا غابت الشمس قبل أن يرتحل أن يجمع بين المغرب والعشاء تقديماً، وإن ارتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب إلى العشاء وجمع بينهما تأخيراً.

◆ وإذا زالت الشمس قبل أن يركب جمع بين الظهر والعصر تقديماً، وإن ركب قبل أن تزول الشمس أخر الظهر إلى العصر، وجمع بينهما تأخيراً.

1* - عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ إِذَا كَانَ عَلَى ظَهْرٍ سَيْرٍ، وَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ. أخرجه البخاري.

2* - وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا، فَإِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحَلَ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ رَكِبَ. متفق عليه.

3* - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعَهَا إِلَى الْعَصْرِ فَيُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ سَارَ، وَكَانَ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى يُصَلِّيَهَا مَعَ الْعِشَاءِ، وَإِذَا ارْتَحَلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عَجَّلَ الْعِشَاءَ فَصَلَّاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ. أخرجه أبو داود والترمذي.

● حكم الجمع والقصر في عرفة ومزدلفة:

▲ يسن في الحج لمن كان بعرفة أن يقصر ويجمع بين الظهر والعصر تقديماً، وفي مزدلفة يقصر ويجمع بين المغرب والعشاء تأخيراً كما فعله النبي ﷺ في حجته.

● حكم الجماعة في السفر:

→ يجب على المسافرين أن يصلوا جماعة إن تيسر، وإلا صلوا فرادى حسب الاستطاعة، فيصلي في الطائرة أو السفينة أو القطار ونحوها قائماً، فإن لم يستطع صلى قاعداً وأوماً بالركوع والسجود، ويصلي الفريضة مستقبل القبلة، ويسن له الأذان والإقامة وإن كان وحده.

◆ صفة التطوع على ظهر الراحلة:

● يسن للمسافر التنفل على ظهر الراحلة، ويسن أن يستقبل القبلة عند تكبيرة الإحرام إن تيسر، وإلا صلى حيثما توجهت به الراحلة قائماً، فإن لم يستطع فقاعداً يومئ برأسه.

★ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ، فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ. متفق عليه.

◡ حكم الجمع في الحضر:

□ يجوز الجمع في الحضر بين الظهر والعصر، أو بين المغرب والعشاء لمريض يلحقه بتركه مشقة، وفي الليلة المطيرة، أو الباردة، أو وحل، أو ريح شديدة باردة، ومن خاف على نفسه، أو أهله، أو ماله ونحو ذلك.

□ ويجوز الجمع بين الصلاتين في الحضر عند الحاجة كمن يطفئ الحريق، أو ينقذ غريقاً، أو طبيب يجري عملية تستغرق وقتاً طويلاً ونحوهم من أهل الأعذار؛ لما في ذلك من إنقاذ معصوم.

● ما يفعله المسافر إذا عاد إلى بلده:

يسن للمسافر إذا عاد إلى بلده أن يبدأ بالمسجد فيصلي فيه ركعتين؛ لفعله ﷺ.

❏ مختصر الفقه الإسلامي ❏

❏ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ❏



04

❖ فقه صلاة الخوف ❖

3 - صلاة الخوف

الإسلام دين سماحة ويسر، والصلوات المفروضة لأهميتها ومنفعتيها لا تسقط بحال، ولقوتها كانت من أعظم أسباب النصر.

❖ قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ } [البقرة/ ١٥٣].

❖ وصلاة الخوف تؤدى في السفر والحضر، إلا أنها لا تُقصر في الحضر.

❖ فإذا كان المسلمون في ساحة الجهاد في سبيل الله، وخافوا من عدوهم، فلهم أن يصلوا صلاة

الخوف بصور مختلفة، وهذه أشهرها: ▼▼

❖ صفات صلاة الخوف: ❖

صلاة الخوف لها ثلاث حالات ، وهي : ▼▼

❖ الأولى: إذا كان العدو في جهة القبلة فيصلون كما يلي:

▲ يُكَبِّرُ الإمام، ويصف المسلمون خلفه صفين، ويكبرون جميعاً، ويركعون جميعاً، ويرفعون جميعاً، ثم يسجد الصف الذي يلي الإمام مع الإمام، فإذا قاموا سجد الصف الثاني ثم قاموا، ثم يتقدم الصف الثاني، ويتأخر الصف الأول، ثم يصلي بهم الإمام الركعة الثانية كالأولى، ثم يسلم بهم جميعاً.

☀ قال الله تعالى : {وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا } [النساء/ ١٠١].

❖ الثانية : إذا كان العدو في غير جهة القبلة فيصلون كما يلي:

1- ﴿﴾ - يُكَبِّرُ الإمام، وتصف معه طائفة، وتقف الطائفة الأخرى تجاه العدو، فيصلي بالتي معه ركعة ثم يثبت قائماً، ويتمون لأنفسهم، ثم ينصرفون، ويقفون تجاه العدو.

▲ ثم تأتي الطائفة الأخرى فيصلي بهم الركعة الباقية، ثم يجلس، وَيُتِمُّون لأنفسهم وهو جالس، ثم يسلم بهم ، وعليهم حمل سلاح خفيف أثناء صلاتهم، مع الحذر من عدوهم.

☀ قال الله تعالى : {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَى لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ } [النساء/ ١٠٢].

2- ﴿﴾ - أو يصلي الإمام بإحدى الطائفتين ركعتين فتسلم قبله، ثم تأتي الطائفة الأخرى فيصلي بهم الركعتين الأخيرتين ثم يسلم بهم، فتكون له أربعاً، ولكل طائفة ركعتان.

3- ﴿﴾ - أو يصلي بالطائفة الأولى صلاة كاملة ركعتين ثم يسلم، ثم يصلي بالأخرى كذلك ثم يسلم.

4- ﴿﴾ - أو تصلي كل طائفة ركعة واحدة فقط مع الإمام، فيصلي الإمام ركعتين، وكل طائفة ركعة من غير قضاء، وكل هذه الصفات ثابتة في السنة.

❖ الثالثة : إذا اشتد الخوف، وتواصل الطعن والضرب صلّوا رجالاً وركباناً ركعة واحدة، يومئذ بالركوع والسجود للقبلة وغيرها، فإن لم يتمكنوا أخروا الصلاة حتى يقضي الله بينهم وبين عدوهم ، ثم صلّوا ولو بعد خروج وقتها.

☀- ١- قال الله تعالى: { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } {٢٣٨} فَإِنْ خِفْتُمْ فَرَجَالاً أَوْ رُكْبَاناً فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ } {٢٣٩} [البقرة/ ٢٣٨-٢٣٩].

2- وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعاً، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً. أخرجه مسلم.

▲ وإذا كانت صلاة المغرب فلا يدخلها القصر، وللإمام أن يصلي بالطائفة الأولى ركعتين، وبالطائفة الثانية ركعة، أو العكس.

❖ مختصر الفقه الإسلامي ❖

❖ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ❖





(15)

❖ فقه صلاة الجمعة ❖

15 - صلاة الجمعة

❖ حكمة مشروعية صلاة الجمعة:

- الصلاة من أعظم شعائر الله التي فيها إظهار التوحيد والطاعة والعبودية لله وحده لا شريك له.
- وقد شرع الله تعالى للمسلمين اجتماعات متعددة من أجل توطيد أواصر الألفة والمحبة بينهم.
- فشرع اجتماعات حَيِّ في الصلوات الخمس ، واجتماعات بلد في الجمعة والعيدين ، واجتماعات أقطار في الحج بمكة.
- فهذه اجتماعات المسلمين : صغرى، ومتوسطة، وكبرى.

❖ حكم صلاة الجمعة:

- 1 - ❖ صلاة الجمعة ركعتان، وتجب على كل مسلم ذكر، بالغ، عاقل، مقيم ببناء يشمل اسم واحد.
- ▲ ولا تجب صلاة الجمعة على المرأة، والمريض، والصبي، والمسافر، ومن حضرها منهم أجزاءه، والمسافر إن كان نازلاً وسمع النداء لزمته الجمعة والجماعة.
- 2 - ❖ صلاة الجمعة تكفي عن صلاة الظهر، فلا يجوز لمن صلاها أن يصلي بعدها ظهراً.

▲ ومن فاتته صلاة الجمعة قضاها ظهراً أربع ركعات، فإن كان معذوراً فلا إثم عليه، وإن كان غير معذور أثم؛ لتفريطه بصلاة الجمعة، وكلما كرر الترك زاد الإثم.

☀-١- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ { [الجمعة ٩/].

2- وعن أبي الجعد رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قَلْبِهِ». أخرجه أبو داود والترمذي.

حكم السفر يوم الجمعة:

● يجوز السفر يوم الجمعة قبل النداء الثاني ، ولا يجوز لمن تلزمه الجمعة السفر في يومها بعد الأذان الثاني إلا لضرورة كخوف فوت رفقة، أو راحلة كسيارة، أو سفينة، أو طائرة.

☀-قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ { [الجمعة ٩/].

① وقت صلاة الجمعة:

▲ وقت صلاة الجمعة الأفضل بعد زوال الشمس إلى آخر وقت صلاة الظهر، وتجاوز صلاتها قبل الزوال.

① وقت أذان الجمعة:

▲ للجمعة نداءان :

● النداء الأول للجمعة، ويكون بينه وبين النداء الثاني فاصل زمني يتمكن فيه المسلم - خاصة البعيد والنائم والغافل - من الاستعداد للصلاة، والأخذ بأدائها، وسننها، والسعي إليها، وذلك بمقدار ساعة تقريباً ،

● والنداء الثاني بعد دخول الإمام.

◆ حكم إقامة الجمعة في البلد: ◆

1 - تقام الجمعة في المدن والقرى لا في البادية والسفر.

▲ وإقامة الجمعة في البلد إذا تمت الشروط لا يشترط لها إذن الإمام، فتقام أذن أو لم يأذن، وإن كانت بإذنه وعلمه فهو أحسن ،

▲ أما تعدد الجمعة في أكثر من موضع بالبلد فلا يجوز إلا لحاجة كضيق المسجد ، أو بُعد المسافة ، وذلك بعد إذن ولي الأمر ، فإن لم يتيسر ذلك صلى المسلمون الجمعة في مسجد على دفعتين في وقتين مختلفين ؛ للحاجة .

2 - صلاة الجمعة مكانها مسجد أو مصلى ، والذين يقيمون في بلاد غير إسلامية ، ولم يجدوا مكاناً مناسباً لإقامة صلاة الجمعة ،

□ فهؤلاء يجوز لهم أن يستأجروا مكاناً لأداء صلاة الجمعة، وهم مأجورون على ذلك ؛ لإظهارهم شعيرة من شعائر الإسلام في بلاد الكفر ، وهذا المكان يسمى مصلى لا مسجداً .

● فضل الاغتسال والتبكير للجمعة:

1* - عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ كَبْشًا أَفْرَنًا، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَانَ مَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ» متفق عليه.

2* - وعن أوس بن أوس الثقفي رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا». أخرجه أبو داود وابن ماجه.

● وقت غسل الجمعة:

يبدأ وقت الغسل يوم الجمعة من طلوع فجر يوم الجمعة، ويمتد إلى قبيل الرواح لأداء صلاة الجمعة.



﴿﴾

﴿﴾ فقه أحكام صلاة الجمعة ﴿﴾

● حكم غسل الجمعة:

1- ● غسل الجمعة سنة مؤكدة، ويجب على من به رائحة كريهة تتأذى منها الملائكة والناس أن يغتسل؛

﴿﴾ لقوله ﷺ: «الغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ». متفق عليه.

2- ● يسن بعد أن يغتسل يوم الجمعة أن يتنظف ويتطيب، ويلبس أحسن ثيابه، ويخرج مبكراً إلى المسجد، ويدنو من الإمام، ويصلي ما كتب له، ويكثر من الذكر والدعاء، وقراءة القرآن.

﴿﴾ أفضل وقت السعي إلى الجمعة:

1- ﴿﴾ - وقت السعي المستحب إلى الجمعة يبدأ من طلوع الشمس.

▲ أما وقت السعي الواجب إلى الجمعة فهو عند النداء الثاني إذا دخل الإمام.

2 - يعرف المسلم الساعات الخمس بأن يقسم ما بين طلوع الشمس إلى مجيء الإمام إلى خمسة أقسام، وبذلك يعرف مقدار كل ساعة.

? متى يأتي الإمام إلى الجمعة؟ ?

▲ السنة أن يبكر المأموم للجمعة، والعيدين، والاستسقاء.

▲ أما الإمام فيأتي في الجمعة والاستسقاء عند الخطبة، وفي العيدين يأتي عند وقت الصلاة.

? هل تجب الجمعة على المسافر؟ ?

▲ إذا مر المسافر ببلد تقام فيه الجمعة، وسمع النداء، وأراد أن يستريح في هذا البلد لزمته صلاة الجمعة، وإن خطب بهم وصلى بهم الجمعة صحت صلاة الجميع.

▼ صفة الخطيب:

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ اخْمَرَتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ، حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ يَقُولُ: صَبَّحَكُمْ وَمَسَّكُمْ. أخرجه مسلم.

● ما يفعله الخطيب إذا دخل:

1▲ - يسن أن يخطب الإمام على منبرله ثلاث درجات،

■ فإذا دخل سعد المنبر، ثم واجه المصلين وسلم عليهم،

■ ثم يجلس حتى يؤذن المؤذن،

■ ثم يخطب الخطبة الأولى قائماً،

■ ثم يجلس، ثم يخطب الخطبة الثانية قائماً كذلك، ويجوز قطع الخطبة لعارض ثم يواصل.

2▲ - السنة أن يخطب الإمام خطبة قصيرة حفظاً، فإن لم يقدر خطب بورقة.

؟ بم تكون الخطبة؟

● السنة أن تكون الخطبتان يوم الجمعة باللغة العربية لمن يحسنها.

▼ ولا يخلو من حضر الجمعة من حالين : ▼

▲ الأولى : إن كانوا لا يفهمون العربية فإن الخطبة تكون بلغتهم ؛ لأن المقصود من الخطبة الإفادة والفهم .

▲ الثانية : أن تكون لغة المستمعين هي العربية ، لكن فيهم أناس لا يفهمون ولا يتكلمون العربية ، فهؤلاء تُترجم لهم الخطبة ، ويراعى ما هو الأصلح للمستمعين في الترجمة من تجزئتها عقب كل مقطع من الخطبة ، أو تأخير الترجمة حتى ينتهي من الخطبة ، أو كتابتها في أوراق وتوزيعها عليهم .

● صفة الخطبة:

❖ يستفتح الخطيب أحياناً بخطبة الحاجة، وأحياناً بغيرها، ونص خطبة الحاجة:

﴿إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.﴾

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ - ﴿١٠٢﴾ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ } [آل عمران / ١٠٢].

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } [النساء / ١].

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً } [الأحزاب / ٧٠-٧١].

■ «أما بعد». وأحياناً لا يذكر هذه الآيات.

■ ويسن أحياناً أن يقول بعد قوله: «أما بعد»:

﴿فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ﷺ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَالَّةٌ ﴾. أخرجه مسلم.

■ موضوع خطبة الجمعة:

﴿خُطِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَخُطِبَ أَصْحَابَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ تَشْتَمَلُ عَلَى بَيَانِ التَّوْحِيدِ وَالْإِيمَانِ، وَذَكَرَ صِفَاتِ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ، وَأَصُولِ الْإِيمَانِ، وَذَكَرَ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى الَّتِي تُحِبُّهُ إِلَى خَلْقِهِ، وَأَيَّامِهِ الَّتِي تَخَوَّفُهُمْ مِنْ بَأْسِهِ، وَالتَّرْغِيبِ فِي ذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ، وَالتَّزْهِيدِ فِي الدُّنْيَا، وَذَكَرَ الْمَوْتَ، وَالْجَنَّةَ، وَالنَّارَ، وَالحَثَّ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالزَّجْرَ عَنِ الْمَعَاصِي وَنَحْوِ ذَلِكَ.﴾

﴿فِيذَكَرُ الْخُطِيبُ مِنْ عِظْمَةِ اللَّهِ وَأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ، وَنِعْمَهُ، مَا يُحِبُّهُ إِلَى خَلْقِهِ، ﴿وَيَأْمُرُ النَّاسَ بِطَاعَتِهِ وَشُكْرِهِ وَذَكَرَهُ مَا يُحِبُّهُمْ إِلَيْهِ، فَيُنْصَرِفُونَ وَقَدْ أَحْبَبُوهُ وَأَحْبَبَهُمْ، وَامْتَلَأَتْ قُلُوبُهُمْ بِالْإِيمَانِ وَالْخَشْيَةِ، وَتَحَرَّكَتْ قُلُوبُهُمْ وَأَلْسِنَتُهُمْ وَجَوَارِحُهُمْ بِذِكْرِهِ وَطَاعَتِهِ، وَحَسَنَ عِبَادَتِهِ.﴾

① مقدار الخطبة والصلاة:

▲1- يسن للإمام أن يَقْصِرَ الخطبة، وَيُطِيلَ الصلاة، على ما ورد في السنة.

﴿عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قَصْدًا، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا. أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.﴾

▲2- يسن للخطيب أن يقرأ من القرآن في خطبته، وأن يخطب أحياناً بسورة (ق)

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

﴿﴿﴾ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ﴿﴿﴾



❖ تابع فقه أحكام صفة الجمعة ❖

● صفة الجلوس لسماع الخطبة:

▲ يستحب للمؤمن أن يستقبلوا الإمام بوجوههم إذا استوى على المنبر للخطبة، وذلك أحضر للقلب، وأشجع للخطيب، وأبعد عن النوم، فإن كان المكان واسعاً، والصوت مسموعاً، فلهم أن يصفوا كصفوف الصلاة.

❖ حكم الكلام أثناء الخطبة:

❖ يجب على من حضر خطبة الجمعة الإنصات للخطبة.

❖ والكلام أثناء الخطبة يُفسد الأجر، ويُلحق الإثم، فلا يجوز الكلام والإمام يخطب إلا للإمام ومن يكلمه الإمام لمصلحة.

❖ ويجوز الكلام قبل الخطبة وبعدها،

❖ ويحرم تخفي رقاب الناس يوم الجمعة والإمام يخطب،

❖ ولا يجوز أثناء الخطبة توزيع النشرات، أو جمع التبرعات مهما كانت المبررات؛

→ لأن الإنصات للخطبة واجب على الجميع .

? ماذا يفعل من دخل والإمام يخطب؟ ?

▲ من دخل والإمام يخطب فلا يجلس حتى يصلي ركعتين يتجوّز فيهما، ومن نعس وهو في المسجد فالسنة أن يتحول من مجلسه ذلك إلى غيره إن تيسر ليترد عنه النوم.

❖ صفة صلاة الجمعة:

❖ صلاة الجمعة ركعتان جهريتان.

❖ يُسن أن يقرأ الإمام جهراً في الأولى بعد الفاتحة بـ (الجمعة) وفي الثانية بـ (المنافقون).

❖ أو يقرأ في الأولى بـ (الجمعة)، وفي الثانية بـ (الغاشية).

❖ أو يقرأ في الأولى بـ (الأعلى) وفي الثانية بـ (الغاشية).

▲ وإن قرأ أحياناً بما تيسر من القرآن جاز، فإذا صلى الركعتين سلم.

▲ والإمام يتولى الخطبة والصلاة، ويجوز أن يخطب رجل ويصلي الجمعة آخر لعذر.

? متى يدرك المسبوق الجمعة؟

☞ من أدرك مع الإمام ركعة من الجمعة جاء بركعة أخرى وأتمها الجمعة، وإن أدرك أقل من ركعة فينويها ظهراً، ويصلي أربع ركعات.

☞ حكم الوعظ بعد صلاة الجمعة:

☞ لا ينبغي الوعظ بعد صلاة الجمعة؛ لما في ذلك من الإثقال على النفوس، إلا أن يكون هناك حاجة كإيضاح أمر يهم المسلمين، أو له علاقة بخطبة الجمعة أو صلاتها ونحو ذلك.

☞ صفة سنة الجمعة:

☞ ليس أن يصلي المسلم بعد الجمعة أربع ركعات، وأحياناً ركعتين.

□ ولا سنة للجمعة قبلها، بل يصلي ما شاء من النوافل.

? متى يقرأ المسلم سورة الكهف؟

▲ الأفضل للمسلم أن يقرأ سورة الكهف في أي يوم من أيام الأسبوع، فإن قرأها يوم الجمعة، أو ليلتها فله ذلك.

● ما يسن أن يقرأ في فجر يوم الجمعة:

● ليس أن يقرأ الإمام في الركعة الأولى من صلاة الفجر يوم الجمعة سورة (السجدة) كاملة، وفي الركعة الثانية سورة (الإنسان) كاملة.

● حكم الدعاء أثناء الخطبة:

1- لا يشرع للإمام ولا للمأمومين رفع اليدين أثناء الدعاء في الخطبة إلا إذا استسقى الإمام فيرفع ويرفعون، أما التأمين على الدعاء فمشروع مع خفض الصوت.

2- يستحب للإمام أن يدعو في خطبته، والأولى جعل الدعاء للإسلام والمسلمين، وحفظهم، ونصرتهم، والتأليف بين قلوبهم، وجمع كلمتهم على الحق، وسؤال العفو والمغفرة والخير ونحو ذلك، ويشير الإمام أثناء الدعاء بأصبعه السبابة ولا يرفع يديه.

① وقت ساعة الإجابة:

ساعة الإجابة تُرجى في آخر ساعة من نهار يوم الجمعة بعد العصر، ويستحب فيها الإكثار من الذكر والدعاء، فالدعاء في هذا الوقت حريٌّ بالإجابة، وهي ساعة خفيفة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». وأشار بيده يقللها. متفق عليه.

◆ الحكم إذا وافق العيد يوم الجمعة:

إذا اتفق عيد في يوم جمعة سقط حضور الجمعة عمّن صلى العيد، ويصلون ظهراً، إلا الإمام فإنها لا تسقط عنه وكذا من لم يصل العيد، وإن صلاها من صلى العيد أجزأته عن صلاة الظهر.

■ مختصر الفقه الإسلامي ■

■ جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة ■

مكانة يوم الجمعة:

- 1- يوم الجمعة في الأيام كشهر رمضان في الشهر، وساعة الإجابة فيه كليلة القدر في رمضان.
- 2- يوم الجمعة يوم عظيم عند الله، فهو اليوم الذي تفرغ فيه الدواب منه إلا الإنس والجن، وفيه تقوم الساعة.
- 3- يوم الجمعة سيد أيام الأسبوع، فيه صلاة الجمعة التي هي من أكد فروض الإسلام، وأعظم مجامع المسلمين، وفيه خطبة الجمعة التي فيها الثناء على الله وتمجيده، والشهادة له بالوحدانية.

موسوعة الفقه الإسلامي
جامعة الفقه الإسلامي العالمية في ضوء القرآن والسنة